

رواية الحديث وأثرها على الإعراب عند ابن حجر في فتح الباري

الدكتور

سامي إبراهيم كنُوش

جامعة الأنبار- كلية الهندسة

### مُلخَصُ البَحْثِ

كانت الرواية - ولا زالت - تُمثّل أساساً مهمّاً في تنوّع الدّراسات ، والمباحث المتعلّقة بالحديث الشّريف ؛ لما لها من أثر في تعدّد الوجوه النّحويّة ، واختلاف المعاني والدّلالات ، إلى التّبائِن في المقاصد الفقهيّة ، والمطالب الشّرعيّة ، وغير ذلك من أوجه التّبائِن والاختلاف . وقد كان من مظاهر اختلاف الرواية ، وتعدّدها في ألفاظ الحديث أن بدت آثارها واضحة في تعدّد الأوجه الإعرابيّة للتراكيب النّحويّة التي اشتملت عليها ألفاظ الحديث ، وعباراته ، وقد حفلت بذلك كتب شرح الحديث وعلومه . وبما أن القواعد النّحويّة تُتيح مثل هذا التّغير في الأوجه الإعرابيّة ، ولا حرج في تغيّر الوجه الإعرابي بناءً على قصد المتكلّم وغايته ، وما تحمّله الرواية من اختلاف في التّركيب النّحوي ؛ لذا فإنّ هذا البحث يركّز أساساً على آراء العلماء من شراح الحديث ، وكيف كان أخذهم لهذا الاختلاف ، وتعاطيهم معه ؛ لأنّ الاختلاف إنّما وقع بناءً على تعدّد الرواية ، وتنوّع الأغراض ، واختلاف المعاني والمقاصد ، وكان محور هذه الدّراسة ما وقف عليه الإمام ابن حجر من مظاهر ذلك الاختلاف في كتابه الكبير، وسفره الجليل ( فتح الباري ) ، فضلاً عمّا أشار إليه جمعٌ من العلماء ، من الآراء والأوجه .

## مقدمة

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، وأفضلُ الصَّلَاةِ ، وَأَتَمُّ التَّسْلِيمِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ - سَيِّدِ الْأَوْلِيَيْنِ وَالْآخِرِينَ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ ، وبعد :

فعلى الرغم مما وقع بين العلماء من اختلاف في الآراء ، وتباين في وجهات النظر، وتدافع في الحجج في قضية الاحتجاج بالحديث الشريف نوحياً ، إلا أنه كان ولا يزال يُشكّل أساساً متيناً من أسس الاحتجاج النحوي ، والاستشهاد اللغوي ؛ فبعد أن وقف الكثير من النحاة موقف الرافض للاحتجاج بالحديث كأبي حنّان النحوي وغيره ، فإنهم عادوا إلى الاحتجاج به ، والاستشهاد بنصّوصه ؛ كالتسويطي الذي فاق النحاة في الاحتجاج بالحديث ؛ إذ احتج في واحد من كتبه وهو كتاب ( همع الهوامع ) بمئة وخمسة وخمسين حديثاً ، بعد أن كان أحد المنكرين للاستشهاد بالحديث ، أو الاحتجاج به .

وقد رافق قضية قبول الاحتجاج بالحديث قبول الرواية بالمعنى ، بعد أن كانت إحدى ذرائع المانعين وحججهم ، واستدلّ المُجيزون بأن (( الغالب من رواة الحديث هم عربٌ أقحاح ، فضلاً عن أنّ من أجاز الرواية بالمعنى اشترط أن يكون الراوي عالماً بالألفاظ ومدلولاتها ومقاصدها، وبأثر التقويم والتأخير في اختلاف المعاني ))<sup>(١)</sup>، فكان من أثر ذلك أن لم يُعد بالإمكان التفريق بين ما كان من الأحاديث بلفظ النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وبين ما كان من تصرف الراوي .

وقد أدى قبول الرواية بالمعنى إلى الاختلاف في التراكم اللغويّة ، والحركات الإعرابية في كثير من الأحاديث المروية بالمعنى ، أو غيرها، فتبع هذا اختلاف في الأوجه النحويّة المُستنبطة من الحديث ، ولا يُعدّ هذا قُدْحاً في العربيّة ومكانتها ، بقدر ما يكون شاهداً على سعتها ، ومظهرًا من مظاهر إعجازها وبلاغتها .

وفي هذا البحث أقف عند قسم من الأحاديث التي اختلفت فيها الرواية ، ممّا أثر في تغيير الأوجه الإعرابية ، والتوجيهات النحويّة للحديث ، وكان لابن حجر في كتابه ( فتح الباري ) وقفات كثيرة ، وأقوال عدّة ، وتوجيهات نحويّة بدت واضحة في ثنايا كتابه الكبير . وقد سمّيت هذا البحث : ( رواية الحديث وأثرها على الإعراب عند ابن حجر في فتح الباري ) ، وقد تضمّن من المباحث النحويّة نماذج ممّا أعرب بوجهين ، وما أعرب بثلاثة أوجه ، وما أعرب بأربعة أوجه ؛ وذلك بناءً على تغيير الرواية ، وجعلته في مبحثين :

**المبحث الأول :** ما أعرب بوجهين من الأسماء والأفعال ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول : ما أعرب بوجهين من الأسماء .

المطلب الثاني : ما أعرب بوجهين من الأفعال .

(١) التوجيه النحوي وأثره في دلالة الحديث النبوي الشريف : ٩ ، د . نشأت علي محمود .

**المبحث الثاني :** ما أعرب بثلاثة أوجه ، أو أربعة ، من الأسماء والأفعال ، وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : ما أعرب بثلاثة أوجه من الأسماء .

المطلب الثاني : ما أعرب بثلاثة أوجه من الأفعال .

المطلب الثالث : ما أعرب بأربعة أوجه من الأسماء والأفعال .

وأعقبته بخاتمة ، وملخص باللغة الإنكليزية ، وسبقت ذلك كلّهُ مُقدمة بيّنت فيها ما جاء في هذا البحث ، وما تضمّنهُ من عمل . والله أسأل أن أكون قد وُقِّتُ فيما قدمت ، وأن يجعل ذلك من أسباب مرضاته ، وموجبات رحمته ، ودواعي مغفرته ، وأن يتقبّله خالصاً لوجهه الكريم .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين ، وصلى الله وسلّم وبارك على نبيِّنا مُحَمَّدٍ ، وعلى آلِهِ وأصحابِهِ أَجْمَعِينَ ..

## المبحث الأول

ما أعرب بوجهين من الأسماء والأفعال ، وفيه مطلبان :  
المطلب الأول : ما أعرب بوجهين من الأسماء ، واشتمل على أربع مسائل :

المسألة الأولى : قوله : (( جاء رجل إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - من أهل نجد ، ثائر الرأس ، يسمع دوي صوته ، ولا يفقه ما يقول ... ))<sup>(١)</sup> . إذ ذكر ابن حجر أن في إعراب قوله : (( ثائر الرأس )) وجهين : الرفع على أنه صفة لرجل ، والنصب على أنه حال ، فقال : (( قوله : (( ثائر الرأس )) ، هو مرفوع على الصفة ، ويجوز نصبه على الحال ))<sup>(٢)</sup> . والمشهور من أقوال النحويين عدم وقوع الحال من النكرة ، ما لم يتهيأ له من المسوغات ما يبيح وقوعه منها . وعند النظر في أقوال المتقدمين ، نجد إشارات ، وأمثلة وشواهد لمثل هذا الاستعمال ، ويلاحظ أن مجيء الحال من المعرفة هو الأكثر استعمالاً وشيوعاً . وقد قيّد النحويون وقوعه من النكرة بقيود ، وضوابط تتعلق بعضها بالمعنى<sup>(٣)</sup> . ومنهم من وصف استعمال الحال مع النكرة بالفج . ومن أولى الإشارات التي وقفت عليها ، ما جاء عن الخليل ، وفيه إشارة إلى إباحة مجيء الحال من النكرة ، وذلك عند كلامه على وجوه النصب الواجب ، وقد عدّها واحداً وخمسين وجهاً ، فقال : (( ... والحال لا يكون إلا نكرة ، والحال في المعرفة والنكرة بحالة واحدة ، تقول : قدم علي صاحب لي راجلاً ))<sup>(٤)</sup> . وأجاز المبرّد : هذا رجل منطلقاً<sup>(٥)</sup> . واستدل ابن السراج على جواز الحال من النكرة بقوله تعالى : (( إِنَّهُ لَحَقُّ مِثْلٍ مَا أَنْتُمْ تَنْطَفُونَ ))<sup>(٦)</sup> ، إذ ذهب إلى أن (( مِثْل )) حال من النكرة (( لَحَقُّ )) ، قال : (( ولا اختلاف في جوازه ))<sup>(٧)</sup> ، وذهب الوراق إلى أن مجيء الحال من النكرة مما يفج ، وإنما جاز مع النكرة ؛ لشبهه بالمعرفة ، وعلل ذلك بالقول : (( واعلم إنما قبّح من النكرة ؛ لأن معناها ، ومعنى الصفة سواء ؛ وذلك إذا قلت : جاءني رجل ضاحك ، فإنما أخبرتنا عن مجيء رجل ضاحك ، ولم يجب أن يكون ضاحكاً في حال خبرك . فلمّا اتفق معنى الحال والصفة ، كان إجراء الصفة على ما قبلها أولى ؛ لأن اختلاف اللفظ لا يوجب اختلاف المعنى ، فإذا وجب أن يوفق بين اللفظين ، ويكون المعنى كمعنى المختلف كان أولى ))<sup>(٨)</sup> .

(١) صحيح البخاري ١٨/١ (ح ٤٦٤) ، وفتح الباري ١٠٦/١ . (٢) فتح الباري ١٠٦/١ .

(٣) ينظر : شرح ابن عقيل ٢/٢٥٦ ، ومنحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل ٢/٢٥٦ .

(٤) الجمل في النحو : ٧٠ . (٥) ينظر : المقتضب ٤/٣١٤ . (٦) الذاريات : ٢٣ .

(٧) الأصول في النحو ١/٢٧٥-٢٧٦ . (٨) علل النحو : ٣٧٢-٣٧٣ .

(١)

وحمل ابن جنّي الأمر على الفلّة ، فقال : (( قولك : فيها قائماً رجلاً ، لما كنت بين أن ترفع )) قائماً )) ، فتقدّم الصفة على الموصوف - وهذا لا يكون - وبين أن تنصب الحال من النكرة - وهذا على قلته جائز - حملت المسألة على الحال فنصبت ((<sup>(١)</sup> في حين عدّه الزمخشري ممّا يقبّح إلا في حال تقدّمه ، فقال : (( وتنكير ذي الحال قبّح إلا إذا قدمت عليه ، كقوله : لعزّة موحشاً ظلّ قديم<sup>(٢)</sup> ... ))<sup>(٣)</sup> . ومن صور الحال المتعلقة بالمعنى مع النكرة ما ذكره العكبري معلقاً على مجيء الحال من النكرة في نص من نصوص الحديث الشريف ، إذ يقول : (( ... من ذلك مجيء صاحب الحال نكرة ، كما جاء في الحديث : (( ... فجاء رسول الله - صَلَّى الله عليه وسلّم - على فرس سابقاً ))<sup>(٤)</sup> ، في قول من جعله حالاً من الفرس . فإن كانت الرواية هكذا أمكن أن يكون (( سابقاً )) حالاً من الفاعل ، وإن كانت الرواية لا يمكن فيها ذلك ، حمل على مجيء الحال من النكرة . والفرق بينها وبين الصفة أنك لو قلت : على فرس سابق ، فجررت ، جاز أن يكون معروفاً بالسبق ، ولا يكون سابقاً في تلك الحال ، وإن نصبت لزم أن يكون سبق في تلك الحال ))<sup>(٥)</sup> . ويلاحظ ممّا ذكر ، أن الأصل في الحال أن يكون مع المعرفة ، ولا يأتي من النكرة إلا بمسوّغ من المسوّغات التي أجمع النحويون على وجوب توافر أحدها ؛ ليصحّ مجيء الحال من النكرة ، وهي :

- تقدّم الحال .

- تخصّص صاحبها بالوصف ، أو بالإضافة .

- وقوْع النكرة بعْدَ النَّفْيِ ، أو شـهـبـهـ .  
- أن تكون الحال جملةً مقترنةً بالواو ، كقولنا : زارنا رجلٌ والشمسُ طالعةٌ ، إذ لا يمكن عدّها نعتاً ؛ إذ لا يفصل بين النعت ومنعوتيه بالواو .  
- أن تكون الحال جامدةً ، كقولنا : هذا خاتمٌ حديدٌ .  
- أن تكون النكرة مشتركةً مع معرفة ، أو مع نكرة يصحّ أن تجيء الحال منها ، كقولنا : زارني خالدٌ ورجلٌ راكبين ، وقولنا : زارني رجلٌ صالحٌ وامرأةٌ مبكرين<sup>(٦)</sup> . وباستقراء تلك المسوّغات ، يتبيّن أن الفاعل في الحديث السابق جاء نكرةً مخصّصةً بالوصف ، وهو قوله : (( من أهل نجد )) ، ممّا يسوّغ وقوع الحال من النكرة في أحد وجهي الإعراب ، وبذا يكون ابن حجر قد تكلم وفق ما تجبزه القواعد النحويّة ، وإن كان مجيء الحال من المعرفة هو الأكثر شيوعاً واستعمالاً ، وذلك بناءً على ما ثبت عند أكثر النحويين ؛ إذ قيّدوا وقوعه من النكرة بتوافر واحد من المسوّغات المذكورة آنفاً ، وعلّلوا ذلك بكون الحال كالمبتدأ في المعنى ، فكان حقه أن يكون معرفةً ، أو قريباً من المعرفة<sup>(٧)</sup> .

(١) الخصائص ١/٢١٤ . (٢) البيت لكثير عزّة ، ديوانه : ٥٠٦ ، وينظر : خزانة الأدب ٣/٢١١ ،

وشرح شواهد المغني ١/٢٤٩ . (٣) المفصل : ٩١ . (٤) لم أعر على هذا الحديث بهذا اللفظ .

(٥) الباب ١/٢٨٧ . (٦) ينظر : شرح ابن عقيل ٢/٢٥٦ ، وبهامشه منحة

الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل . (٧) ينظر : أوضح المسالك ٢/٢٦٠ ،

ومغني اللبيب ١/٤٧٧ ، وشرح الأشموني ٢/١٠٠ ، وشرح التصريح ١/٥٨٤ ، وهمع

الهوامع ٢/٣٠٣-٣٠٤ .

(٢)

المسألة الثانية: قوله- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُخْبِرًا عَنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : (( ... إِذَا وُلِدَتْ الْأُمَّةُ رَبَّهَا ، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ فِي الْبُنْيَانِ ... ))<sup>(١)</sup>. ويتناول البحث هنا ما تُجيزُهُ الرَّوَايَةُ من الأوجه النَّحْوِيَّةِ في قوله : (( رُعَاةُ الْإِبِلِ الْبُهْمُ )) ، وما يَصِحُّ من الحركات الإعرابِيَّةِ على ميم الْبُهْمِ ؛ إذ أَجَازَ فِيهَا ابْنُ حَجْرٍ الضَّمَّ عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ لِلرُّعَاةِ ، وَالكَسْرَ عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ لِلْإِبِلِ ، فَقَالَ : (( ... وَمِيمِ الْبُهْمِ فِي رَوَايَةِ الْبُخَارِيِّ يَجُوزُ ضَمُّهَا عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ لِلرُّعَاةِ ، وَيَجُوزُ الْكَسْرُ عَلَى أَنَّهَا صِفَةٌ لِلْإِبِلِ ؛ يَعْنِي الْإِبِلَ السُّودَ ))<sup>(٢)</sup>. وبما أَنَّ القواعد النَّحْوِيَّةَ لَا تَأْبِي مِثْلَ هَذِهِ الأوجه الإعرابِيَّةِ ، إِلَّا أَنَّهُ يُمَكِّنُ الْقَوْلُ إِنَّ الْكَسْرَ فِي مِيمِ (( الْبُهْمِ )) هُوَ الْأَرْجَحُ ، وَالْأَكْثَرُ مُوَافِقَةٌ لِلْمَعْنَى ، وَالْأَقْرَبُ دَلَالَةً عَلَى مَقْصُودِ الْحَدِيثِ ؛ وَذَلِكَ مِنْ وَجْهَيْنِ :

الأوَّلُ : مِنْ جِهَةِ القواعدِ الإعرابِيَّةِ ، فَإِنَّ كَسْرَ الميمِ ، وَجَعَلَ (( الْبُهْمِ )) صِفَةً لِلْإِبِلِ ، يُجَنَّبَانِ ارْتِكَابَ الْفَصْلِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ ؛ إِذَا الْأَصْلُ عَدَمُ الْفَصْلِ .

والثَّانِي : مِنْ جِهَةِ الْمَعْنَى ، فَإِنَّ (( الْبُهْمِ )) وَصِفٌ يُنَاسِبُ- فِي قِسْمٍ مِنْ مَعَانِيهِ- الْإِبِلَ ؛ جَاءَ فِي الصَّحَاحِ : (( الْبِهَامُ : جَمْعُ بَهْمٍ ، وَالْبِهْمُ : جَمْعُ بَهْمَةٍ ، وَهِيَ أَوْلَادُ الضَّانِ . وَالْبِهْمَةُ اسْمٌ لِلْمَذْكُورِ وَالْمَوْنُثُ ... وَيُقَالُ : هُمْ يُبْهَمُونَ الْبَهْمَ تَبْهِيمًا ، إِذَا أَفْرَدُوهُ عَنْ أُمَّهَاتِهِ فَرَعَوْهُ وَحَدَّهُ ... وَالْبَهْمِيَّةُ : وَاحِدَةُ الْبِهَائِمِ ، وَهَذَا فَرَسٌ بَهِيمٌ ؛ أَي : مُصَمَّتٌ ، وَهُوَ الَّذِي لَا يَخْلُطُ لَوْنُهُ شَيْءٌ سِوَى لَوْنِهِ ، وَالْجَمْعُ بُهْمٌ ، مِثْلَ رَغِيفٍ وَرُغْفٍ ))<sup>(٣)</sup>. وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ حَجْرٍ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ ؛ إِذْ فَسَّرَ الْبُهْمَ بِالْغَنَمِ ، فَقَالَ : (( قَوْلُهُ: الْبُهْمُ : أَي الْغَنَمُ ، إِذْ هُوَ جَمْعُ بَهْمَةٍ ، وَهِيَ وَاحِدَةُ الْبِهَائِمِ ))<sup>(٤)</sup>. وَكَذَا مَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ إِضَافَةِ الرُّعَاةِ إِلَى الْبُهْمِ<sup>(٥)</sup>؛ قَالَ النَّوَوِيُّ : (( قَوْلُهُ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (( إِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الْبُهْمِ )) ، هُوَ بَفَتْحِ الْبَاءِ ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ ، وَهِيَ الصَّغَارُ مِنْ أَوْلَادِ الْغَنَمِ ؛ الضَّانُ وَالْمَعَزُ جَمِيعًا ، وَقِيلَ : أَوْلَادُ الضَّانِ خَاصَّةً ... ))<sup>(٦)</sup>. كُلُّ ذَلِكَ يُؤَيِّدُ مَنَاسِبَةً رَوَايَةَ الْكَسْرِ فِي مِيمِ (( الْبُهْمِ )) لِلسِّيَاقِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى ، وَيُرْجِّحُهُ عَدَمُ الْفَصْلِ بَيْنَ الصِّفَةِ وَالْمَوْصُوفِ .

المسألة الثالثة: في قوله- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (( ... وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ ، كَرَاعٍ يَرَعَى حَوْلَ الْحَمَى ، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ ... ))<sup>(٧)</sup>. وَالْبَحْثُ هُنَا فِي (( مَنْ )) ، وَمَا عَدَّ فِيهَا ابْنُ حَجْرٍ مِنْ أَوْجِهٍ إعرابِيَّةٍ ؛ إِذْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا تُعْرَبُ شَرْطِيَّةً ، أَوْ مَوْصُولَةً ؛ وَذَلِكَ بِنَاءً عَلَى حُصُولِ الْحَذْفِ مِنْ عَدَمِهِ ؛ فَإِنَّ ثَبْتَ الْحَذْفِ أَعْرَبَتْ (( مَنْ )) شَرْطِيَّةً ، وَالْمَحذُوفُ جَوَابُ الشَّرْطِ ، وَإِنْ لَمْ يَثْبُتِ الْحَذْفُ أَعْرَبَتْ مَوْصُولَةً . يَقُولُ ابْنُ حَجْرٍ : (( قَوْلُهُ : (( كَرَاعٍ يَرَعَى )) هَكَذَا فِي نُسْخِ الْبُخَارِيِّ ، مَحذُوفٌ جَوَابُ الشَّرْطِ ، إِنْ أَعْرَبَتْ (( مَنْ )) شَرْطِيَّةً . وَقَدْ ثَبِتَ الْمَحذُوفُ فِي رَوَايَةِ الدَّارِمِيِّ ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ- شَيْخِ الْبُخَارِيِّ- فِيهِ فَقَالَ : (( وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرَعَى ))<sup>(٨)</sup>. وَيُمْكِنُ إِعْرَابُ (( مَنْ )) فِي سِيَاقِ الْبُخَارِيِّ مَوْصُولَةً ، فَلَا يَكُونُ فِيهِ حَذْفٌ ؛ إِذْ

(١) البخاري ١٩/١ (ح ٥٠)، وفتح الباري ١١٥/١ . (٢) فتح الباري ١٢٣/١ . (٣) الصَّحَاحُ ١٨٧٤-١٨٧٥ .

(٤) فتح الباري ٩٠/١ . (٥) ينظر : صحيح مسلم ٣٩/١ (ح ٨) . (٦) شرح النووي على مسلم ١٦٣/١ .

(٧) البخاري ٢٠/١ (ح ٥٢)، وفتح الباري ١٢٦/١ . (٨) سنن الدارمي ٦٧/٨ (ح ٢٥٨٦) .

(٣)

التقدير: والذي وقع في الشبهات مثل راع يرعى<sup>(١)</sup>. وقد رجح ابن حجر الشَّرْطِيَّةَ ، مُعَلِّلاً ذلك بثبوت المحذوف في صحيح مسلم ، فقال: (( والأول أولى ؛ لثبوت المحذوف في صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> ، وغيره من طريق زكريا التي أخرجه منها المؤلف ))<sup>(٣)</sup>. وعند الأخذ بالمحذوف ، وحمل (( مَنْ )) على الشَّرْطِيَّةِ ، يكون إعراب قوله: (( كَرَاعَ يَرَعَى )) ، جملة استئنافية ، كما ذهب إليه ابن حجر بقوله: (( ... وعلى هذا فقوله: (( كَرَاعَ يَرَعَى )) ، جملة مستأنفة وردت على سبيل التمثيل ؛ للتنبية بالشاهد على الغائب ))<sup>(٤)</sup>. ويمكن القول إن الوجهين متائيان من الرواية ، وإن ثبوت المحذوف في أكثر من مصدر يؤكد رجحان شَرْطِيَّةِ مَنْ . ويتضح من توجيهات العلماء لإعراب (( مَنْ )) ، وتخريجهم للروايتين اتفاقهم على احتمال الوجهين فيها ؛ إذ لا تعارض مع القواعد النحوية ؛ ف كلا الوجهين محتمل فيها<sup>(٥)</sup>.

**المسألة الرابعة:** ما جاء في قوله - صلى الله عليه وسلم - : (( مَرَحَبًا بِالْقَوْمِ ، أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَزَايَا ، وَلَا نَدَامَى ))<sup>(٦)</sup>. إذ ذكر ابن حجر أن في قوله: (( غَيْرِ خَزَايَا )) وجهين في الإعراب ؛ إذ روي بنصب (( غير )) على الحال ، وبجرها على الصفة ، مرجحاً النصب ؛ مستدلاً برأي الإمام النووي ، ورواية أخرى للبخاري ، فيقول: (( قوله: (( غَيْرِ خَزَايَا )) بنصب (( غير )) على الحال ، وروي بالكسر على الصفة ، والمعروف الأول ؛ قاله النووي<sup>(٧)</sup> ، ويؤيده رواية المصنف في الأدب المفرد<sup>(٨)</sup> ، من طريق أبي النّياح ، عن أبي جمره : (( مَرَحَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرِ خَزَايَا ، وَلَا نَدَامَى ))<sup>(٩)</sup>)). وبما أن الوجهين محتملان من الرواية ، فإنني سأبحث عن أيهما أنسب للمعنى ، وأكثر موافقة للسياق ؛ وذلك من خلال النظر في أقوال العلماء من شراح الحديث . وممن نظر فيه الإمام النووي الذي رجح النصب على الحال ، مستدلاً برواية البخاري الأخرى من طريق أبي النّياح ، فقال: (( و (( غير )) منصوب على الحال ، هكذا الرواية ، ويؤيده الرواية الأخرى ؛ ذكره البخاري في غير هذا الموضع ... ))<sup>(١٠)</sup>. والسؤال هنا : كيف أتيج لغير أن يكون حالاً ، وقد صار بالإضافة معرفة ؟ والحال لا يكون إلا نكرة ؟ وكيف صار صفة للقوم وهو معرفة ؟ وقد أجاب الكرمانني عن هذه التساؤلات بالقول: (( و (( غير )) منصوب على الحال ، فإن قلت : إنه بالإضافة صار معرفة ، فكيف يكون حالاً ؟ قلت : شرط

- (١) فتح الباري ١/١٢٨ . (٢) ينظر : صحيح مسلم ٥/٥٠ (٤١٠١) . (٣) فتح الباري ١/١٢٨ .
- (٤) المصدر نفسه . (٥) ينظر : الكواكب الدراري ١/٢٠٤ ، واللامع الصبيح ١/٢٩٧ ، وعمدة القاري ١/٢٩٨ - ٢٩٩ ، وإرشاد الساري ١/١٤٢ - ١٤٣ ، ومنحة الباري ١/٢٣٢ - ٢٣٣ . (٦)
- البخاري ١/٢٠ (ح ٥٣) ، وفتح الباري ١/١٢٩ . (٧) ينظر : شرح النووي على مسلم ١/١٨٧ .
- (٨) كتاب الأدب المفرد للبخاري .
- (٩) لم أقف على هذا النص في الأدب المفرد ، وهو في صحيح البخاري ٤١/٨ (ح ٦١٧٦) .
- (١٠) فتح الباري ١/١٣١ . (١١) التلخيص شرح الجامع الصحيح للبخاري ٢/٧٨٢ ، للإمام النووي ، وينظر : شرح صحيح مسلم ١/١٨٧ ، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣/٢١٢ ، لابن الملقن .

(٤)

تعرفه أن يكون المضاف ضيداً للمضاف إليه ونحوه ، وههنا ليس كذلك . ويُروى أيضاً بكسر  
 الرَّاءِ صفةً للقوم . فإن قلت : إنه نكرة ، فكيف وقعت صفةً للمعرفة ؟ قلت : المعرفة بلام الجنس  
 قرب المسافة بينه وبين النكرة ، فحكمه حكم النكرة ؛ إذ لا توقيت ولا تعيين فيه <sup>(١)</sup> . وإلى ذلك  
 ذهب الكوراني قائلاً : (( ... ولا إشكال في انتصاب (( غير )) على الحال ؛ لأنها لا تتعرف  
 بالإضافة إلا إذا كان الضد متعيماً ، نحو : عليك بالحركة غير السكون )) <sup>(٢)</sup> . ويبدو من سياق  
 الرواية أن المقام مقام تكريم وتقريب ، استعملت فيه مفردات هي أصل في الترحيب والإكرام ؛  
 يقول المظهري : (( وهذا القول لتأنيس الضعيف ، وتأليف قلبه ، وإزالة الحزن والاستحياء عن  
 نفسه )) <sup>(٣)</sup> . وقال ابن الملقن : (( ... وأكثر العرب منه ؛ ومرادها : البر والإكرام ، وحسن  
 اللقاء )) <sup>(٤)</sup> . وعليه ؛ وأخذاً بالرواية الثانية : (( مرحباً بالوفد الذين جاؤوا غير خزايا ، ولا نداهي  
 )) <sup>(٥)</sup> ، يكون النصب على الحال هو الأرجح ، وهو الأنسب للسياق وللمعنى ؛ فهو حال مؤكدة ؛  
 لأنه معرفة ، أو مسبوق بمعرفة ؛ ولأن المقام مقام تكريم وترحيب ، مما يقتضي تأكيد ذلك  
 بالحال ..

- 
- (١) الكواكب الدراري ٢٠٧/١ ، وينظر : المفاتيح في شرح المصابيح ٨٩/١ ، للمظهري ، وشرح  
 المصابيح ٤٣/١ ، لابن الملك ، ومصابيح الجامع ١٥٧/١ ، للدماميني .  
 (٢) الكوثر الجاري ١٣٠/١ ، وينظر : التوشيح شرح الجامع الصحيح ٢٢٧/١ ، للسبوطي .  
 (٣) المفاتيح في شرح المصابيح ٨٩/١ ، وينظر : منحة الباري بشرح صحيح  
 البخاري ٢٣٦/١ ، لابن زكريا الأنصاري .  
 (٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢١١/٣ .  
 (٥) البخاري ٤١/٨ (ح ٦١٧٦) .



(٥)

### المطلب الثاني ما أعرب بوجهين من الأفعال

وفيه خمس مسائل :

**المسألة الأولى :** قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (( انثوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده ))<sup>(١)</sup>. إذ ذكر ابن حجر أن في قوله : (( أكتب )) روايتين : بإسكان الباء ، على أنه جواب الطلب ، وبالرفع على الاستئناف . وذكر فيه أيضاً توجيهات نحوية أخرى معللاً فيها وجه الرفع ، وحذف النون من (( تضلوا )) ، فقال : (( قوله : (( أكتب )) ، هو بإسكان الباء جواب الأمر ، ويجوز الرفع على الاستئناف ))<sup>(٢)</sup>. ولا يتعارض ما ذهب إليه ابن حجر ، مع القواعد النحوية العامة ؛ فالوجهان محتملان في التركيب الذي تضمنه الحديث ؛ غير أن الأقرب إلى المشهور من تلك القواعد هو كون الفعل جواباً للطلب مجزوماً ، مع احتمال الاستئناف ؛ فإن الغرض من قوله : انثوني ، هو لأجل الكتابة ، وما بعده هو نتيجة للكتابة ، وشرح لمقصود الطلب وغايته . وقد ذكر ابن السراج ما يرجح أحقية الطلب بالجواب في تراكيب نحوية من نصوص التنزيل ، فقال : (( ... فأما قول الله عز وجل : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُجِبُّكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ )<sup>(٣)</sup> ، ثم قال : ( تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ ) ، فإن أبا العباس<sup>(٤)</sup> - رحمه الله - يقول : ليس هذا الجواب ؛ ولكنه شرح ما دعوا إليه ، والجواب : ( يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ ) . فإن قال قائل : فهلاً كان الشرح : (( أن تؤمنوا )) ؛ لأنه بدل من تجارة . فالجواب في ذلك : أن الفعل يكون دليلاً على مصدره ، فإذا ذكرت ما يدل على الشيء ، فهو كذكرك إيائه ... ))<sup>(٥)</sup>. وكان المبرد قد أوضح هذا ، وبيّن أن الأفعال في مثل هذا التركيب إنما انجزمت لكونها جواباً أو جزءاً ، وبيّن أن المجزوم في الآية السابقة إنما جزم لكونه جواباً ، فقال : (( ... فلما انقضت ذكرها قال : ( يَغْفِرْ لَكُمْ ) ؛ لأنه جواب لـ هل ))<sup>(٦)</sup>. ثم قاس المسألة على أحد الشواهد النحوية المعروفة في كتب النحو ، وهو قولهم : (( مره يحفرها )) ، مبيناً الأوجه الإعرابية المحتملة فيه ، ومرجحاً الجزم فيها ، مع احتمال الرفع ، وتعدد احتمالاته ، فقال : (( ... وتقول : مره يحفرها ، ومره يحفرها ؛ فالرفع على ثلاثة أوجه ، والجزم على وجه واحد ، وهو أجود من الرفع ؛ لأنه على الجواب ، كأنه إن أمرته حفرها . وأما الرفع فأحد وجوهه أن يكون يحفرها على قولك ، فإنه ممن يحفرها ... ))<sup>(٧)</sup>. ومما يؤيد ذلك ما ذهب إليه ابن هشام من أحقية الطلب بالجواب ، وإن احتمل الرفع ، فإن الأصل فيه الجزم ، إذ يقول : (( قولهم في نحو : انثني أكرمك ، إن الفعل

(١) البخاري ٣٤/١ (ح ١١٤) ، وينظر : (ح ٣٠٥٣ ، ٣١٦٨ ، ٤٤٣١) ، وفتح الباري ١/٢٠٨ ،

وينظر : ١٣٢/٨ . (٢) فتح الباري ١/٢٠٨ .

(٣) الصف : ١٠ .

(٤) المبرد ، وينظر رأيه في المقتضب ٢/٨٢ - ٨٤ .

(٥) الأصول ١/١٧٦ .

(٦) المقتضب ٢/٨٢ .

(٧) المصدر نفسه ٢/٨٤ .

(٦)

مجزومٌ في جواب الأمر ، والصَّحِيحُ إِنَّهُ جوابٌ لشرطٍ مقدَّر ، وقد يكونُ إنَّما أرادوا تقريبَ المسافةِ على المتعلمين ))<sup>(١)</sup> . وفي هذا ما يؤكِّدُ أنَّ المجزومَ وإن لم يكن جواباً للأمر ، فإنَّه جوابٌ لشرطٍ مقدَّر ، وفيه يُستدلُّ على ترجيحِ وجْهِ الجزم ، وأولويَّته على سائر الأوجه . وإذا عدنا إلى كلامِ ابنِ حجر ، نجدُ أنَّ في توجيهه ، وتعليقه ما يؤيِّدُ ترجيحَ الجزم ، إذ يقولُ : (( قوله : (( لا تَضَلُّوا )) هو نفيٌّ ، وحذفت النونُ في الروايات التي اتَّصلت لنا ؛ لأنَّه بدلٌ من جوابِ الأمر ، وتعُدُّ جوابِ الأمرِ من غيرِ حرفِ العطفِ جائزٌ ))<sup>(٢)</sup> . لذا يُمكنُ القولُ إنَّ وجْهَ الجزمِ على أنَّه جوابُ الأمرِ ، أو الطَّلَبِ هو الأنسبُ للسياق ، ومقامِ الحالِ .

**المسألة الثانية :** ما جاء في قوله : (( ... قال يا رسول الله ، أفلا أُخبرُ بها النَّاسُ فيستبشروا ؟ قال : إذا يتكلَّوا ... ))<sup>(٣)</sup> . وأقفُ هنا عندَ قوله : (( فيستبشروا )) ، إذ ذكرَ ابنُ حجرَ أنَّه جاء بروايتين : إحداهما بثبوتِ النونِ ، والأخرى بحذفها ، وقد وجَّههما توجيهاً نحوياً رجَّحَ فيه حذفَ النونِ ، وعلَّله بوقوع الفاءِ في الجوابِ ، والتي هي من دواعي النَّصبِ ، فقال : (( قوله : (( فيستبشرون )) ، كذا لأبي ذرٍّ ، أي : فهم يستبشرون ، وللباقين بحذفِ النونِ ، وهو أوجهٌ ؛ لوقوع الفاءِ بعدَ النَّفيِّ ، أو الاستفهامِ ، أو العرضِ ، وهي تنصبُ في كلِّ حالٍ ))<sup>(٤)</sup> . وسأتكلَّمُ على هذه المسألةِ من جهتين :

الأولى : من جهةِ الحكمِ النَّحويِّ لجوابِ الطَّلَبِ عموماً بفروعهِ المعروفةِ .

والثَّانية : حكمُ اقترانِ الفاءِ بالجوابِ في حديثِ المسألةِ .

فأمَّا بخصوصِ النُّقطةِ الأولى ، فإنَّ الحكمَ النَّحويَّ العامَّ لجوابِ الطَّلَبِ هو الجزمُ . واختلفَ في الجازمِ ؛ إذ يرى قسمٌ منهم أنَّ جزمه إنما حصلَ لكونه جواباً للطَّلَبِ . ويرى الأُكثرونَ أنَّه مجزومٌ بتقديرِ الشرطِ ، وعلَّوا ذلك بأنَّ هذه الأشياءَ غيرُ مفنَّقةٍ إلى الجوابِ ، والكلامُ بها تامٌّ ، والجزمُ إنما حصلَ بالشرطِ المحذوفِ ، يقولُ ابنُ يعيش : (( اعلم أنَّ الأمرَ والنَّهيَّ ، والاستفهامَ والتمنيَّ والعرضَ ، يكونُ جوابها مجزوماً ؛ وعندَ النَّحويِّينَ أنَّ جزمه بتقديرِ المُجازاةِ ، وأنَّ جوابَ الأمرِ ، والأشياءَ التي ذكرناها معه هو جوابُ الشرطِ المحذوفِ في الحقيقةِ ؛ لأنَّ هذه الأشياءَ غيرُ مفنَّقةٍ إلى الجوابِ ، والكلامُ بها تامٌّ . ألا ترى أنَّك إذا أمرتَ فإنَّما تطلبُ من المأمورِ فعلاً ؟ وكذلك النَّهيُّ . وهذا لا يقتضي جواباً ؛ لأنَّك لا تريدُ وقوفَ وجودِ غيره على وجوده ، ولكن متى أتيتَ بجوابٍ كانَ على هذا الطريقِ ؛ فإذا قلتَ في الأمرِ : انتني أكرمك ، وأحسن إليَّ أشكركَ ، فنقديره بعدَ قولك : انتني إن تاتني أكرمك . كأنك ضمننتَ الإكرامَ عندَ وجودِ الإتيانِ ، ووعدتَ بإيجادِ الإكرامِ عندَ وجودِ الإتيانِ ، وليس ذلك ضماناً مطلقاً ، ولا وعداً واجباً . إنما معناه : إن لم يوجدَ لم يجب ، وهذه طريقةُ الشرطِ والجزاء ))<sup>(٥)</sup> . أمَّا بخصوصِ الاستفهامِ تحديداً ، فقد بيَّنَ ابنُ يعيشَ أنَّ الجزمَ لا يقعُ إلا بعدَ الاستفهامِ

الصَّريحِ ، أمَّا ما كانَ

(١) المغني : ٨٥٧ .

(٢) فتح الباري ١/٢٠٨ .

(٣) البخاري ١/٣٧ (ح ١٢٨) ، وصحيح مسلم ١/٦١ (ح ٥٣) ، وفتح الباري ١/٢٢٧ .

(٤) فتح الباري ١/٢٢٧ .

(٥) شرح المفصل ٤/٢٧٤ .

(٧)

تقريراً ، فلا جزمَ معه ، فقال شارحاً : (( ... والاستفهام : أين بيتك أزرِك ؟ كأنه قال : أين بيتك ؟ إن أعلم مكان بيتك أزرِك ، وتقول : أتيتنا أمس نُعطك اليوم ؟ ، معناه : أتيتنا أمس ؟ ، إن كنت أتيتنا أمس ، أعطيناك اليوم . وإن كان قولك : أتيتنا أمس ، تقريراً ، ولم يكن استفهاماً ، لم يجز الجزم ؛ لأنه إذا كان تقريراً ، فقد وقع الإتيان ، وإنما الجزاء في غير الواجب ))<sup>(١)</sup> والمستخلص من أقوال النحاة أن شرط الجزم بعد الطلب ، أن يكون المضارع المجزوم مترتباً على الطلب السابق ؛ بأن يكون مسبباً عنه في العادة والعرف ، فإن لم يكن كذلك ، فإنه يُرْفَع ، ويُعربُ صفةً لما قبله ))<sup>(٢)</sup> . وأما بخصوص اقتران الفاء بالمضارع في النصّ موضع البحث ، فإن اقترانها جاء موافقاً لما عليه عموم النحويين ؛ إذ اشترطوا في الفاء السببية الناصبة للمضارع أن تكون مسبوقةً بنفي محض ، أو طلب محض ؛ كالنهي والاستفهام ، وباقي فروع الطلب ، كقوله تعالى : ( لا يُقضى عليهم فيموتوا )<sup>(٣)</sup> . وقد سبقت الفاء في هذا الحديث باستفهام ، فكان حقها أن تنصب الفعل بعدها ، وهو استفهامٌ يحتمل معنى الشرط أيضاً<sup>(٤)</sup> . وكذلك فإن الاستئناف محتمل في هذا التركيب ؛ إذ لا يصح الاستئناف إلا حين يمتنع عطف ما بعد الفاء على ما قبلها ، والعطف هنا ممكن . ويمكن القول إن النصب هو الراجح هنا ، واحتمال الاستئناف ضعيف ؛ لاحتمال العطف ، كما أنه محكوم بثبوت الرواية ..

**المسألة الثالثة :** ما جاء في قوله - صلى الله عليه وسلم - : (( إذا شرب أحدكم ، فلا يتنفس في الإناء ، وإذا أتى الخلاء ، فلا يمسه ذكره بيمينه ، ولا يتمسح بيمينه ))<sup>(٥)</sup> . والوجهان الواردان في هذا النصّ ، هما الجزم في الأفعال الثلاثة ، والرفع فيها ؛ وذلك بناءً على احتمال النهي في (( لا )) ، والنفي ، إذ يقول ابن حجر : (( قوله : (( فلا يتنفس )) بالجزم ، و(( لا )) ناهية في الثلاثة ، وروي بالصمّ فيها ؛ على أن (( لا )) نافية ))<sup>(٦)</sup> . وإذا نظرنا في أحوال ركني الجملة الشرطية إذا كانا فعلين ، نجد أن ترتيبهما على النحو الآتي<sup>(٧)</sup> :  
- أن يكونا ماضيين ، كقوله تعالى : ( إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم )<sup>(٨)</sup>  
- أن يكونا مضارعين ، كقوله تعالى : ( وإن تذبذبا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله )<sup>(٩)</sup> .

(١) شرح المفصل ٢٧٤/٤ .

(٢) ينظر : النحو المصنفى : ٣٧٦ .

(٣) فاطر : ٣٦ .

(٤) ينظر : الكافية في النحو : ١٦ ، لابن الحاجب .

(٥) البخاري ٤٢/١ (ح ١٥٣ ، وينظر : ٥٦٣٠) ، وفتح الباري ٢٥٣/١ .

(٦) فتح الباري ٢٥٣/١ .

(٧) ينظر : شرح ابن عقيل ٣٢/٤ - ٣٤ .

(٨) الإسراء : ٧ .

(٩) البقرة : ٢٨٤ .

(٨)

- أن يكون الشرط ماضياً ، والجزاء مضارعاً ، كقوله تعالى : ( مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا )<sup>(١)</sup> .  
 - أن يكون الشرط مضارعاً ، والجزاء ماضياً ، وهو قليلٌ ، ومنه قوله- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- :  
 (( مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ))<sup>(٢)</sup> .  
 وقد أجمل ابن مالك هذا الترتيب بقوله :

وماضيين ، أو مضارعين

وأما عن الأحسن من تلك الوجوه ، أو الأفضل فيقول :

وبعد ماضٍ رفعك الجزاء حسن ورفعه بعد مضارع وهن<sup>(٣)</sup>

وقال ابن عقيل يشرح هذا البيت : (( أي : إذا كان الشرط ماضياً ، والجزاء مضارعاً ، جازَ جزمُ  
 الجزاءِ ورفعه ، وكلاهما حسنٌ ؛ فنقول : إن قام زيدٌ يقيم عمرو ، ويقوم عمرو ، ومنه قوله :  
 وإن أتاه خليلٌ يومَ مسألة  
 يقولُ لا غائبٌ مالي ولا حرمٌ<sup>(٤)</sup> ))<sup>(٥)</sup> .  
 وعند العيني أن الشاهد فيه قوله : (( يقولُ )) ، (( فإنه مضارعٌ وقعَ جزاءَ الشرطِ ، وهو مرفوعٌ  
 غيرُ مجزومٍ . وقد عُلِمَ أنَّ الشرطَ إذا كانَ ماضياً ، والجزاءَ مضارعاً يجوزُ فيه الرفعُ ))<sup>(٦)</sup> .

والذي يظهر أن النهي في هذا التركيب هو الراجح ؛ لأنه أمرٌ متعلقٌ بالعبادة ، والأولى بالعبادة ،  
 أو الطاعة أن تُؤدى على الوجه الأكمل ، والأحسن قدرُ المستطاع ، وليس فيما ورد في الحديث  
 من توجيه ما يتعدى فعله على العابد ، أو يستعصي ، ثم إنه يتعلق في جزء منه بالطهارة التي هي  
 شرطٌ من شروط الوجوب في الصلاة ، وإذا كانَ الجزمُ في (( فلا يتنفس )) ، المتعلق بشرب  
 الماء ، وغيره<sup>(٧)</sup> ، فإنه فيما عطفَ عليه أكد وأولى .

(١) هود : ١٥ .

(٢) البخاري ١٦/١ (ح ٣٥) .

(٣) ألفية ابن مالك : ٥٨ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) البيت لزهير بن أبي سلمى ، ديوانه : ١١٥ .

(٦) شرح ابن عقيل ٣٤/٤ .

(٧) المقاصد النحوية ١٩٢٠/٤ ، وينظر : الكواكب الدراري ١٩٩/٢ ، وشرح التسهيل ٣٧٠/٣ ،

للمرادي ، وعمدة القاري ٢/٢٩٥ ، وشرح الأشموني ٤/١٧ ، وشرح الشواهد الشعرية في أمات  
 الكتب النحوية ٣٤/٣ . (٨) قال الشنقيطي : (( قوله : (( إذا شرب أحدكم )) أي :

ماء ، أو غيره ؛ لأن حذف المفعول يؤذن بالعموم )) . كوثر المعاني الدراري في كشف خفايا

صحيح البخاري ٣٠٣/٤ .

(٩)

المسألة الرابعة : ومنه ما جاء في قوله عليه الصلاة والسلام : (( ... فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة ، توتر لك ما قد صليت ))<sup>(١)</sup>. فقد ذكر ابن حجر أن في قوله : (( توتر )) وجهين من الإعراب : الأول بجزم توتر ؛ لكونه جواباً للطلب ، والثاني بالرفع على الاستئناف ، فقال : (( توتر : بالجزم جواباً للأمر ، وبالرفع على الاستئناف ))<sup>(٢)</sup>. وبناءً على قول ابن حجر ، فإن الفعل المضارع هنا يطلبه إعرابان ، ويتنازعهُ مطلبان : الجزم ؛ لوقوعه جواباً للأمر ، والرفع ؛ لوقوعه في صدر جملة استئنافية . وعند استقراء كلام النحويين ، وما أثبتوه من قواعد ، يترجح الجزم جواباً للأمر . يؤيد ذلك ، ويفويه ما شاع في لغة التنزيل من تراكيب مشابهة ، وعبارات مماثلة لما ورد في الحديث أعلاه ؛ من ذلك قوله تعالى : ( فاذكروني أنكركم )<sup>(٣)</sup> ، وقوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وآمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته )<sup>(٤)</sup> ، وقوله تعالى : ( يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم )<sup>(٥)</sup> . والأمثلة على ذلك كثيرة وشائعة ، ولا ينسَع المقام لحصرها . والنائب والمشهور في كتب النحويين أن جواب الأمر ينجزم بالأمر ، كما انجزم جواب الشرط بالشرط . وقد عقد سيبويه باباً في كتابه لما ينجزم من الأفعال ، ومما وقع تحت هذا الباب جواب الأمر ؛ فبين ذلك قائلاً : (( ... إذا كان جواباً لأمر ، أو نهى ، أو استفهام ، أو تمنى ، أو عرض ؛ فأما ما انجزم بالأمر فقولك : انتني أنك ))<sup>(٦)</sup> . وعلل الجزم في هذه المواضع بتعلقه بالفعل الأول ، وعدم استغنائه عنه فقال : (( وإنما انجزم هذا الجواب ، كما انجزم جواب : إن تأنتي ، بـ إن تأنتي ؛ لأنهم جعلوه معلقاً بالأول غير مُستغن عنه ، إذا أرادوا الجزاء ، كما أن : إن تأنتي غير مستغنية عن أنك ))<sup>(٧)</sup> . وحمل المبرد سبب الجزم على أن جواب الأمر والنهي هو بمثابة الجزاء ، فقال : (( واعلم أن جواب الأمر والنهي ينجزم بالأمر والنهي ، كما ينجزم جواب الجزاء بالجزاء ؛ وذلك لأن جواب الأمر والنهي يرجع إلى أن يكون جزاءً صحيحاً ، وذلك قولك : انتني أكرمك ؛ لأن المعنى : فإنك إن تأنتي أكرمك ))<sup>(٨)</sup> . وفي أقوال قسم من شراح الحديث ما يوحي بترجيح الجزم على الرفع ، وكونه الأشهر والنائب ، جاء في اللامع الصبيح : (( توتر : أي الواحدة ، وهو مجزوم جواباً للأمر ، وفي بعضها مرفوع استئنافاً ، وإسناد الإيتار للصلاة مجاز ))<sup>(٩)</sup> .

(١) البخاري ١٠٢/١ (ح ٤٧٣) ، وينظر : ( ح ٩٩٠ ، و ٩٩٣ ) ، وفتح الباري ١/٥٦٢ .

(٢) فتح الباري ١/٥٦٢ .

(٣) البقرة : ١٥٢ .

(٤) الحديد : ٢٨ .

(٥) الأحزاب : ٧٠ .

(٦) الكتاب ٣/٩٣-٩٤ ، وينظر : شرح جمل الزجاجي : ٢٩١ ، لابن هشام .

(٧) الكتاب ٣/٩٣-٩٤ .

(٨) المقتضب ٢/١٣٥ .

(٩) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح ٣/٢٥٧ ، وينظر : التوشيح بشرح الجامع

الصحيح ٢/٥٤٢ ، للسيوطي ، ومنحة الباري ٢/١٨٩ ، لزكريا الأنصاري .

(١٠)

وبناءً على هذا ، وعلى المشهور من أقوال النحاة ، فالذي يبدو أنّ الجزم هو الرَّاجِحُ ؛ وذلك لافتقار جملة الأمر إلى الجواب في المعنى ؛ فإنَّ الرُّكْعَةَ الواحدة يحصل بها الإيتارُ حقيقةً . ومن حيث الإعراب فإنَّ تطابق فعل الأمر مع الجواب في الإعراب ، هو المشهورُ والشائعُ ، وبوجهٍ أخصُّ في نصوص التَّنْزِيلِ ..

**المسألة الخامسة :** ما جاء في قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : (( الَّذِي تَفَوُّثُهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ))<sup>(١)</sup> . وفي هذه المسألة نتبين موقف ابن حجرٍ ممَّا فيها من أوجهٍ إعرابيةٍ ، وكيف يوجهُ إعرابَ قوله : (( وُتِرَ أَهْلُهُ )) ، إذ ذَكَرَ أَنَّهُ وَرَدَ بِنَصْبِ (( أَهْلُهُ )) ، وبرفعه ، وذلك بناءً على ما تضمَّنَ الفعلُ من معانٍ ، وما فيه من دلالاتٍ . وقد أوضح ابن حجر - رحمه الله - ما في هذا التركيب من أقوال ؛ فذكرَ أَنَّ النَّصْبَ فِيهِ هُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ ، فقال : (( قوله : (( وُتِرَ أَهْلُهُ )) ، هو بالنَّصْبِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِوُتِرَ ، وَأَضْمِرٌ فِي وُتِرَ مَفْعُولٌ مَا لَمْ يُسَمَّ فاعلُهُ ، وهو عائدٌ على الَّذِي فاتتهُ ، فالمعنى : أُصِيبَ بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ ، وهو متعدُّ إلى مفعولين ، ومثلهُ قوله تعالى : (( وَلَنْ يَتَرَكَمُ أَعْمَالُكُمْ ))<sup>(٢)</sup> . وحمل الرَّفْعَ عَلَى أَنَّ (( وُتِرَ )) بمعنى أَخَذَ ، وَأَنَّ (( أَهْلُهُ )) نَائِبُ الْفَاعِلِ ، وَعَبَّرَ عَنْهُ بِالْمَفْعُولِ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فاعلُهُ ، فقال : (( ... وبالرفع على أَنَّ وُتِرَ بمعنى أَخَذَ ؛ فيكونُ أَهْلُهُ هُوَ الْمَفْعُولُ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فاعلُهُ ))<sup>(٣)</sup> . وحمل القرطبيُّ (( وُتِرَ )) على معنى نَقَصَ ، موافقاً بذلك الجمهورَ ، فقال : (( وَلَنْ يَتَرَكَمُ أَعْمَالُكُمْ )) أي : يُنْقِصُكُمْ ، عن ابن عباس وغيره ، ومنه الموتورُ الَّذِي قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَلَمْ يُدْرِكْ بدمِهِ ؛ تقولُ : وَتَرَهُ يَتَرُهُ وَتَرًا ، وَتِرَةٌ ... وكذلك وَتَرَهُ حَقَّهُ ، أي : نَقَصَهُ ))<sup>(٤)</sup> . وعلق البيضاويُّ على الآية ذاتها بالقول : (( وَلَنْ يَتَرَكَمُ أَعْمَالُكُمْ ) ، من وَتَرْتُ الرَّجُلَ ، إِذَا قَتَلْتَ مَتَعَلِّقًا بِهِ مِنْ قَرِيبٍ ، أَوْ حَمِيمٍ ، فَأَفْرَدْتَهُ مِنْهُ مِنَ الْوَتْرِ ، شَبَّهَ بِهِ تَعْطِيلَ ثَوَابِ الْعَمَلِ ، وَإِفْرَادَهُ مِنْهُ ))<sup>(٥)</sup> . ويبدو أنَّ رواية النَّصْبِ هي الأقربُ إلى الاستعمالِ الشائعِ ؛ وذلك قياساً على الاستعمالِ القرآنيِّ الَّذِي جَاءَ فِيهِ الْفِعْلُ وَتَرَ ناصباً لمفعولين على الأصلِ ، وما وقع في نصِّ الحديثِ هو إضمارُ المفعولِ الأوَّلِ نائباً عن الفاعلِ ، وإبقاءُ المفعولِ الثَّانِي منصوباً على الأصلِ ، وهو ما يُطابِقُ تفسيراتِ المُفسِّرينَ ، وتوجيهاتهم ؛ إذ حملوا وَتَرَ على معنى نَقَصَ ، فلا حاجةً إلى تكلفِ

المزيد .

(١) البخاري ١١٥/١ (ح ٥٥٢) ، ، وفتح الباري ٣٠/٢ .

(٢) محمَّد : ٣٥ .

(٣) فتح الباري ٣٠/٢ ، وينظر : أمالي السُّهيليِّ : ٧٧ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) تفسير القرطبيِّ ٢٥٦/١٦ .

(٦) تفسير البيضاويِّ ١٢٥/٥ ، وينظر : البحر المحيط ٤٧٧/٩ .

(١١)

## المبحث الثاني

## ما أعرب بثلاثة أوجه من الأسماء والأفعال

وفيه ثلاثة مطالب :

الأول : ما أعرب بثلاثة أوجه من الأسماء .

والثاني : ما أعرب بثلاثة أوجه من الأفعال .

والثالث : ما أعرب بأربعة أوجه من الأسماء والأفعال .

المطلب الأول : ما أعرب بثلاثة أوجه من الأسماء ، وفيه خمس مسائل :

المسألة الأولى : ما جاء في قوله : (( ... كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجُودَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلٌ ... ))<sup>(١)</sup> . والبحث هنا سيكون في قوله : (( وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ )) ، إذ ذكر ابن حجر في أجود ثلاثة أوجه من الإعراب ؛ وذلك بناءً على ما ورد فيه من روايات ، وما جاء فيه من أقوال :

الأول : برفع أجود اسماً لكان ، وخبرها محذوف ، وهي الرواية الأشهر والأكثر ، قال ابن حجر : (( هكذا في أكثر الروايات ))<sup>(٢)</sup> ، وجعله مقيساً على المثال المشهور : أخطب ما يكون الأمير في يوم الجمعة<sup>(٣)</sup> .

الثاني : أن يكون أجود مبتدأ مرفوعاً مضافاً إلى المصدر وهو : ما يكون ، وخبره قوله : في رمضان ، والتقدير : أجود أكوّن رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في رمضان .

الثالث : أجود بالتصّب ، وقد نسب ابن حجر هذه الرواية إلى الأصيلي ، وهي في صحيح مسلم<sup>(٤)</sup> ، ووجهها بأن أجود خبر كان ، ويلزم من هذا الوجه أن يكون اسم كان ضميراً مستتراً يعود على النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وأجود خبرها ، والتقدير : كان رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مدة كونه في رمضان أجود الناس . قال النووي : (( والرفع أصح وأشهر ))<sup>(٥)</sup> .

(١) البخاري ٨/١ (ح ٦)، وينظر : ١٩٠٢، و ٣٢٢٠ ، وفتح الباري ٣٠/١ .

(٢) فتح الباري ٣٠/١ .

(٣) ينظر : الكتاب ٤٠٣/١ .

(٤) ينظر : صحيح مسلم ٤/١٨٠٣ (ح ٥٠) .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم ٦٩/١ ، وينظر : التلخيص شرح الجامع الصحيح

للبخاري ٤٠٣/١ ، وشرح السيوطي على مسلم ٣١٩/٥ .

(١٢)

وقال المظهري: (( ما ، في : ما يكون ، مصدرية ، وهو جمع ؛ لأنَّ أفعالَ التفضيلِ إنما يُضافُ إلى جمع ))<sup>(١)</sup>. وذهب الدماميني إلى القول بالأوجه الثلاثة ، غير أنه جعل الوجه الثاني للرفع بدل اشتمال ، لا مبتدأ كما قال ابن حجر ، فقال : (( ... وأجود : إما مرفوع على أنه اسم كان مضاف إلى المصدر المسبوك من : ما يكون ؛ أي : أجود أكوأنيه ، وفي رمضان خبرها ، أو على أنه بدل اشتمال من اسم كان ، وهو حينئذ ضمير عائد إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم ))<sup>(٢)</sup>. وعلق على حالة النصب بالقول : (( ... وإما منصوب على أنه خبر كان ، واسمها ضمير مستكن كما سبق ، وما - حينئذ - مصدرية ظرفية ، أي : كان - عليه السلام - متصفاً بالأجودية مدة كونه في رمضان ، مع أنه أجود الناس مطلقاً ؛ وإنما التفضيل بين حالتيه هو في رمضان ، وفي غيره ))<sup>(٣)</sup>. والتمس للنصب توجيهاً آخر ، وذلك بجعل ما نكرة موصوفة ، وأنَّ الأجودية المقصودة إنما يقصد بها جوده - صلى الله عليه وسلم - فقال : (( ولك مع نصب أجود أن تجعل ما نكرة موصوفة ، فيكون في رمضان متعلقاً بـ كان ، مع أنها ناقصة ؛ بناءً على القول بدلالاتها على الحديث ، وهو الصحيح عند جماعة ، واسم كان ضمير عائد إليه - عليه السلام - أو إلى جوده المفهوم ممَّا سبق ؛ أي : وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أجود شيء يكون ، أو : وكان جوده في رمضان أجود شيء يكون ؛ فجعل الجود متصفاً بالأجودية مجازاً ))<sup>(٤)</sup>، قال الكوراني : (( وفيه مبالغة ؛ حيث جعل كونه أي : وجوده جواداً ))<sup>(٥)</sup>. وسبقه البرماوي فزاد على ما ذكره ابن حجر ، وغيره ؛ فجعل للرفع سته وجوه ، ولكن الأشهر منها ، والأكثر موافقة للقواعد النحوية ، هو ما جاء عن ابن حجر ، ومن ذهب مذهبه<sup>(٦)</sup>.

**المسألة الثانية :** ما جاء في قوله - صلى الله عليه وسلم - : (( ... ما من شيء لم أكن أريته ، إلا رأيتُه في مقامي ، حتى الجنة والنار ... ))<sup>(٧)</sup>. والكلام هنا على قوله : (( حتى الجنة والنار )) ، وما فيه من أوجه نحوية أشار إليها ابن حجر بالقول : (( قوله : (( حتى الجنة والنار )) ، رؤيأه بالحركات الثلاث فيها ))<sup>(٨)</sup>. وأتوه هنا بأن هذا الحديث ورد في خمسة مواضع من صحيح البخاري ، كلها بالنصب إلا واحداً ؛ إذ جاء في أحد تلك المواضع مرفوعاً ، وهو

(١) المفاتيح في شرح المصابيح ٥٦/٣، وينظر : شرح المصابيح ٥٦٢/٢، لابن الملك .

(٢) مصابيح الجامع ٥٠/١ - ٥١ .

(٣) المصدر نفسه ٥١/١ .

(٤) المصدر نفسه .

(٥) الكوثر الجاري ٤٨/١ .

(٦) ينظر : اللامع الصبيح ٧٦/١، والكوثر الجاري ٤٨/١، والتوشيح شرح الجامع

الصحيح ١٤٧/١، للسيوطي ، ومنحة الباري شرح صحيح البخاري ١٠٥/١، للأنصاري .

(٧) البخاري ٢٨/١ (ج ٨٦)، وينظر : ١٨٤، ٩٢٢، ١٠٥٣، (٧٢٨٧) ، وفتح الباري ٨٣/١ .

(٨) فتح الباري ١٨٣/١ .



(١٣)

الموضع الذي تناوله ابن حجر ، ووقف عنده ، ولم يثبت في البخاري جرُّ الجنَّة والنَّار . وقد تناول الكرمانِيُّ تلك الأوجه بالإيضاح والتفصيل ، مبيناً أنَّ مآل تلك الأوجه عائدٌ إلى معاني حتى ، فقال : (( حتى الجنَّة )) بالنَّصب ، فحتى عاطفة عطفت الجنَّة على الضمير المنصوب في رأيتُه . وفي بعضها بالجرِّ ، فهي جارةٌ . . . ويحتمل الرَّفْع ؛ بأن تكون حتى ابتدائيةً ، أي : حتى الجنَّة مرئيَّة ، فهو نحو : أكلت السمكة حتى رأسها ، في جواز الوجوه الثلاثة فيه ))<sup>(١)</sup> . وأنكرَ الدمامينيُّ الجرَّ في هذا التركيب ، وقد وجَّه النَّصْب والرَّفْع بالقول : (( أمَّا النَّصْب ، فبالعطف على المنصوب المتقدِّم ، وأمَّا الرَّفْع ، فعلى الابتداء ، والخبرُ محذوفٌ ، أي : مرئيتان ، وحتى - حينئذٍ - حرفُ ابتداء ، وأمَّا الجرُّ فمشكَلٌ ؛ لأنه لا وجه له إلا العطف على المجرور المتقدِّم ، وهو ممتنعٌ ؛ لما يلزمُ عليه من زيادةٍ من مع المعرفة ، والصَّحيحُ منعه ))<sup>(٢)</sup> . وردَّه السَّنْقِيطِيُّ ، معللاً ذلك بأنَّ الجرَّ غيرُ العطف ، وأنه لا يشرطُ في المجرور أن يكون قبله مجرورٌ يعطفُ عليه ، وأنَّ حتى على هذا الوجه هي لانتهاؤ الغاية ؛ فالجنَّة والنَّار هما انتهاؤ غايَةِ الرُّؤية ، وأنها شبيهةٌ بقوله تعالى : ( لَيْسَ جَنَّاتٌ حَتَّى حِينٍ )<sup>(٣)</sup> ، وأنه لا فرق بين هذه الآية والحديث<sup>(٤)</sup> .

**المسألة الثالثة :** قوله عليه الصَّلَاة والسَّلَامُ : (( ... مِنْ مُحَمَّدٍ - عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ - إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ ... ))<sup>(٥)</sup> . والكلامُ هنا على قوله : (( عَظِيمِ الرُّومِ )) ؛ إذ ذكرَ ابنُ حجرٍ أنَّها تُعربُ بثلاثةِ أوجهٍ : بجرِّ عَظِيمِ ، ورفْعها ، ونصبها ، فقال : (( قوله : (( إلى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ )) ، عَظِيمِ بالجرِّ على البديل ، ويجوزُ الرَّفْعُ على القطع ، والنَّصْبُ على الاختصاص ))<sup>(٦)</sup> . وطبقاً للقواعد النَّحويَّة ، وكلام النَّحويِّين ، فإنَّ الأوجه التي ذكرها ابنُ حجرٍ ، كلها محتملةٌ في هذا التركيب ، غير أنَّي وجدتُ في كلامهم ما يقوِّي وجه البديليَّة في هذا التركيب ؛ وذلك لكون المبدل منه معرفةً ، والبديلُ نكرةً ، والذي سَوَّغ وقوعه بدلاً اكتسابه التعريفَ بالإضافة . يقولُ العكبريُّ : (( ... وتبدلُ المعرفة من المعرفة ، ومن النكرة ، والنكرة من المعرفة ، إلا أنك إذا أبدلت النكرة من المعرفة ، فلا بدُّ من صفة النكرة ، كقوله تعالى : ( لَنْسَفَعاً بِالنَّاصِيَةِ نَاصِيَةً كَانِيَةً )<sup>(٧)</sup> ؛ لأنَّ المعرفة أبيضٌ من النكرة ، فإذا لم تصفِ النكرة انتقضَ غرضُ البديل ، وإذا وصفناها حصلَ بالصفة بيانٌ لم يكن بالمعرفة

((<sup>(٨)</sup>

(١) الكواكب الدراري ٦٨/٢ ، وينظر : كوثر المعاني الدراري ٢٩٧/٣ ، للشنقيطي .

(٢) مصابيح الجامع ٢١٧/١ .

(٣) يوسف : ٣٥ .

(٤) ينظر : كوثر المعاني الدراري ٢٩٧/٣ ، والكوثر الجاري ١٩١/١ .

(٥) البخاري ٨/١ (ح ٧) ، وينظر : ٢٩٤١ ، ٤٥٥٣ ، ٦٢٦٠ ، وفتح الباري ٢١٦/٨ .

(٦) فتح الباري ٢٢٠/٨ .

(٧) العلق : ١٥ - ١٦ .

(٨) اللباب في علل البناء والإعراب ٤١٢/١ .

(١٤)

كما أن الثابت في قواعد النحو العامة أن البدل يكون على نية تكرار العامل ؛ وهو (( التابع المقصود بالحكم بلا واسطة أحد ))<sup>(١)</sup>، وإمكانية التكرار متأتية من هذا التركيب ؛ إذ يصح القول : إلى عظيم الروم ، والقصد واضح ، والغرض متحقق . أما القطع ، فالمعلوم أنه ينصرف إلى المدح ، أو إلى الذم ، أو الترحم ، وهذه المعاني غير مُمكنة في هذا السياق ؛ فالمقام مقام خطاب لا مدح فيه ، ولا ذم ، ولا ترحم . وبما أن الاختصاص هو (( تخصيص حكم علق بضمير بما تأخر عنه من اسم ظاهر معرف ، والباعث عليه فخر ، أو تواضع ، أو زيادة بيان ))<sup>(٢)</sup>، فإنه محتتمل في التركيب أعلاه ؛ إذ في قوله : (( عظيم الروم )) زيادة إيضاح ، وبيان صفة عن المقصود في الخطاب . وبعد البحث ، وطول النظر في كتب شروح الحديث ، لم أجد من اعتنى بهذا التركيب إلا قلة منهم ، وإنما كانت عنايتهم بجوانب أخرى فيه تتعلق بالمعنى ، والبلاغة ، وعلل التعبير<sup>(٣)</sup> . وقد قلل البرماوي من احتمال غير البدلية في التركيب المذكور ، ووجه إعراب الشاهد بأنه بدل ، دون الإشارة إلى النصب على الاختصاص ، فقال : (( عظيم الروم )) بالجر ، بدل مما قبله ، وقد يقطع بالرفع والنصب<sup>(٤)</sup> . في حين وافق الشنقيطي ابن حجر في توجيهه للشاهد ، وإعرابه<sup>(٥)</sup> .

المسألة الرابعة : ما جاء في قوله : (( ... سمعت ابن أبي أوفى - رضي الله عنهما - قال : غزونا مع النبي - صلى الله عليه وسلم - سبع غزوات ، أو ستاً ، كنا نأكل معه الجراد ))<sup>(٦)</sup> . والكلام هنا على قوله : (( سبع غزوات ، أو ستاً )) ، وما وقع فيه من تعدد في الرواية ، واختلاف في الإعراب ؛ إذ ذكر ابن حجر نقلاً عن ابن مالك أنه ذكر فيه وجهاً : (( أو ثمانى )) بلا تنوين ، ونص على أن في ذكره بلا تنوين ثلاثة أوجه ؛ وافقه ابن حجر في اثنين منها ، وأنكر الثالث ، يقول ابن حجر : (( قوله : (( سبع غزوات ، أو ستاً )) كذا للأكثر ، ولا إشكال فيه ، ووقع في رواية النسفي : أو ست ، بغير تنوين . ووقع في توضيح ابن مالك<sup>(٧)</sup> : سبع غزوات ، أو ثمانى ))<sup>(٨)</sup> . وكان ابن مالك قد أورد هذا الحديث ضمن شواهد على مشكلات الجامع الصحيح ، غير أنه انفرد بذكر الثمانى<sup>(٩)</sup> ، وعلق على الحديث بالقول :

- (١) الحدود في علم النحو : ٤٧٣ ، شهاب الدين الأندلسي ، وينظر : شرح الأشموني ٤٣٧/١ ، وشرح التصريح ٣٥٢/١ .
- (٢) شرح التصريح ٢٦٨/٢ .
- (٣) ينظر : إكمال المعلم بفوائد مسلم ١٢٣/٦ ، للقاضي عياض ، وشرح المشكاة ٢٦٩٣/٨ ، للطبي .
- (٤) اللامع الصبيح ٩٥/١ ، وينظر : منحة الباري ١١٩/١ ، لأبي زكريا الأنصاري .
- (٥) ينظر : كوثر المعاني الدراري ٣٤١/١ .
- (٦) البخاري ٩٠/٧ (ح ٥٤٩٥) ، وصحيح مسلم ١٥٤٦/٣ (ح ١٩٥٢) ، وفتح الباري ٦٢١/٩ .
- (٧) ينظر : شواهد التوضيح : ٨٨ .
- (٨) فتح الباري ٦٢١/٩ .
- (٩) لم أقف على هذا اللفظ في الصحيحين .

(١٥)

(( الأجوذُ أن يقال : سَبَعَ عَزَوَاتٍ ، أو ثَمَانِيًا ، بالتَّنْوِينِ ؛ لِأَنَّ لَفْظَ ثَمَانٍ - وَإِنْ كَانَ كَلْفِظِ جَوَارٍ فِي أَنَّ ثَالِثَ حُرُوفِهِ أَلِفٌ ، بَعْدَهَا حَرْفَانِ ثَانِيَهُمَا يَاءٌ - فَهُوَ يُخَالِفُهُ فِي أَنَّ جَوَارِيَّ جَمْعٌ ، وَثَمَانِيًا لَيْسَ بِجَمْعٍ . وَاللَّفْظُ بِهِمَا فِي الرَّفْعِ وَالْجَرِّ سَوَاءٌ ، وَلَكِنَّ تَنْوِينَ ثَمَانٍ تَنْوِينٌ صَرَفٌ ، كَتَنْوِينِ يَمَانٍ ، وَتَنْوِينِ جَوَارٍ تَنْوِينٌ عَوْضٌ ))<sup>(١)</sup> . ثُمَّ يَشْرُحُ ابْنُ مَالِكٍ الْفَرْقَ بَيْنَ ثَمَانٍ وَجَوَارٍ بِالْقَوْلِ : (( ... وَإِنَّمَا يَفْتَرِقُ لَفْظُ ثَمَانٍ ، وَلَفْظُ جَوَارٍ فِي النَّصْبِ ؛ فَإِنَّكَ تَقُولُ : رَأَيْتُ جَوَارِيَّ ثَمَانِيًا ، فَتَتْرُكُ تَنْوِينَ جَوَارٍ ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ - وَقَدْ اسْتَعْنَى عَنِ تَنْوِينِ الْعَوْضِ بِتَمْلُ لَفْظِهِ - وَتُنَوِّنُ ثَمَانِيًا ؛ لِأَنَّهُ مُنْصَرَفٌ ؛ لِانْتِفَاءِ الْجَمْعِيَّةِ ))<sup>(٢)</sup> . وَأَمَّا الْأَوْجَةُ النَّحْوِيَّةُ الْمُحْتَمَلَةُ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَوْجَةٍ ، وَافَقَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي اثْنَيْنِ مِنْهَا ، وَأَنْكَرَ الْوَجَةَ الثَّلَاثَ ؛ لِعَدَمِ تَأْيِيدِهِ لِرَوَايَةِ (( ثَمَانِي )) الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ مَالِكٍ . وَكَانَ ابْنُ مَالِكٍ قَدْ ذَكَرَ الْأَوْجَةَ الْمُحْتَمَلَةَ فِي قَوْلِهِ : (( أَوْ ثَمَانِي )) بَلَا تَنْوِينٍ ، فَقَالَ : (( ... وَمَعَ هَذَا فِي قَوْلِهِ : (( أَوْ ثَمَانِي )) بَلَا تَنْوِينٍ ثَلَاثَةُ أَوْجَةٍ : أَحَدُهَا - وَهُوَ أَجْوَدُهَا - : أَنْ يَكُونَ أَرَادَ : أَوْ ثَمَانِيَّ عَزَوَاتٍ ، ثُمَّ حَذَفَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ ، وَأَبْقَى الْمُضَافَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ الْحَذْفِ ، وَحَسَّنَ الْحَذْفَ دَلَالَةً مَا تَقَدَّمَ مِنْ مِثْلِ الْمَحذُوفِ ))<sup>(٣)</sup> . وَسَاقَ لَهُ شَوَاهِدَ مِنْ آيِ التَّنْزِيلِ ، وَمِنْ النَّظْمِ ، مُسْتَدَلًّا بِهَا عَلَى جَوَازِ الْحَذْفِ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ( وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ )<sup>(٤)</sup> ، إِذِ التَّقْدِيرُ : وَالْحَافِظَاتِ فُرُوجَهُنَّ ، وَالذَّاكِرَاتِ اللَّهَ كَثِيرًا<sup>(٥)</sup> . وَجَعَلَ الْوَجَةَ الثَّانِيَّ مَبْنِيًّا عَلَى اِحْتِمَالِ مُشَابَهَةِ ثَمَانِي لَجَوَارِي لَفْظًا وَمَعْنَى ، وَأَنَّ الْإِضَافَةَ لَمْ تَكُنْ مَقْصُودَةً ، فَقَالَ :

(( الْوَجَةُ الثَّانِي : أَنْ تَكُونَ الْإِضَافَةُ غَيْرَ مَقْصُودَةً ، وَتُرِكَ تَنْوِينُ ثَمَانٍ ؛ لِمُشَابَهَتِهِ جَوَارِي لَفْظًا وَمَعْنَى . أَمَّا اللَّفْظُ فَظَاهِرٌ ، وَأَمَّا الْمَعْنَى ؛ فَلِأَنَّ ثَمَانِيًا - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَاحِدٌ مِنْ لَفْظِهِ - فَإِنَّ مَدْلُولَهُ جَمْعٌ . وَقَدْ اعْتَبِرَ مَجْرَدُ الشَّبَهَةِ اللَّفْظِيَّ فِي سِرَاوِيلٍ ، فَأَجْرِيَّ مُجْرِي سِرَابِيلٍ ، فَلَا يُسْتَبَعَدُ إِجْرَاءُ ثَمَانٍ مُجْرِي جَوَارٍ ؛ وَمِنْ إِجْرَائِهِ مُجْرَاهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : يَحْدُو ثَمَانِيَّ مَوْلَعًا بِلِقَاحِهَا<sup>(٦)</sup> ))<sup>(٧)</sup> . وَجَعَلَ الْوَجَةَ الثَّلَاثَ أَيْضًا مَبْنِيًّا عَلَى اِحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ أَجْرِيَّ عَلَى لُغَةٍ رَبِيعَةٍ الَّتِي تُجَبِّزُ الْوَقْفَ عَلَى الْمُنَوَّنِ الْمَنْصُوبِ بِالسُّكُونِ ، فَقَالَ :

(( الْوَجَةُ الثَّلَاثَ : أَنْ يَكُونَ فِي اللَّفْظِ ثَمَانِيًا ، بِالنَّصْبِ وَالتَّنْوِينِ ، إِلَّا أَنَّهُ كُتِبَ عَلَى اللَّعَةِ الرَّبْعِيَّةِ ؛ فَإِنَّهُمْ يَفْقَهُونَ عَلَى الْمُنَوَّنِ الْمَنْصُوبِ بِالسُّكُونِ ، فَلَا يَحْتَاجُ الْكَاتِبُ - عَلَى لُغَتِهِمْ - إِلَى أَلِفٍ ؛ لِأَنَّ مَنْ أَثْبَتَهَا فِي الْكِتَابَةِ لَمْ يُرَاعَ إِلَّا جَانِبَ الْوَقْفِ ، فَإِذَا كَانَ يَحذفُهَا فِي الْوَقْفِ كَمَا يَحذفُهَا فِي الْوَصْلِ ، لَزِمَهُ ،

أَنْ يَحذفُهَا خَطَأً ))<sup>(٨)</sup> .

(١) شواهد التوضيح : ٨٨ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) الأحزاب : ٣٥ .

(٥) ينظر : شواهد التوضيح : ٨٩ .

(٦) البيت لابن ميادة في ديوانه : ٩١ ، وينظر : الكتاب ٣/٢٣١ ، ومعجم شواهد العربية ١/٧٩ ،

وخزانة الأدب ١/١٥٧ .

(٧) شواهد التوضيح : ٨٩ .

(٨) المصدر نفسه : ٩٠ .

(١٦)

وقد أنكر ابن حجر وآخرون الوجه الثالث ، وعلق عليه بالقول : ((... وذكر وجهاً آخر يختص بالثمان ، ولم أره في شيء من طرق الحديث ، لا في البخاري ، ولا في غيره بلفظ ثمان ، فما أدري كيف وقع هذا ؟ ))<sup>(١)</sup>. وردّه الدماميني أيضاً ، فقال : (( التّخريج إنما هو لقوله : ثمان بلا تنوين ، وقد صرح هو بذلك في التّوضيح ، فلا وجه حينئذٍ للوجه الثالث ))<sup>(٢)</sup> ، وكذا فعل العيني بقوله : ((... ونقل بعضهم عن ابن مالك : سبّع غزوات أو ثمان ، وأطال الكلام عنه فلا فائدة فيه هنا ؛ لأنه لم يثبت عن أحد ممن روى هذا الحديث لفظ : أو ثمان ، والله أعلم ))<sup>(٣)</sup>.

**المسألة الخامسة :** ما جاء في قوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : (( ... مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ ، حَتَّى الشُّوكَةَ يُشَاكُهَا ... ))<sup>(٤)</sup>. وهذا من المواضع التي وقفت عندها ابن حجر أيضاً ، ونقل فيه اختلافاً في الأوجه الإعرابية ، واحتمالاً سوغته الرواية ؛ إذ ذهب إلى أنّ في قوله : (( حَتَّى الشُّوكَةَ )) ثلاثة أوجه : الرّفْع ، والنّصْب ، والجَرُّ ، وذلك بناءً على ما يتحصّل من معاني حتّى ، أو ما يجري من احتمالات العطف ، أو الابتداء ، أو تقدير محذوف ، فيقول : (( قوله : (( حَتَّى الشُّوكَةَ )) جَوَزُوا فِيهِ الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ : فَالْجَرُّ بِمَعْنَى الْغَايَةِ ، أَيْ : حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الشُّوكَةِ ، أَوْ عَطْفًا عَلَى لَفْظِ مُصِيبَةٍ ، وَالنَّصْبُ بِتَقْدِيرِ عَامِلٍ ، أَيْ : حَتَّى وَجَدَانِهِ الشُّوكَةَ ، وَالرَّفْعُ عَطْفًا عَلَى الضَّمِيرِ فِي تُصِيبُ ))<sup>(٥)</sup>. وعند النّظر في أحوال حتّى يتبيّن أنّ الجرّ هنا حاصلٌ إمّا بكونها حرف جرّ ، أو بكونها عاطفةً على رأي البصريين<sup>(٦)</sup>. أمّ كونها جارةً في هذا التركيب فلا اعتراض عليه ، وكذا العطف ؛ وذلك لأنّ من مسوغات العطف بـ حتّى أن يكون ما بعدها داخلاً في حكم ما قبلها ، ولا شكّ في أنّ الشُّوكَةَ هي من جملة ما يُصابُ به المُسلم من الأذى<sup>(٧)</sup>. وذهب القرطبي إلى أنّ المحقّقين قيّدوا ذلك بالرّفْع والنّصْب ، وقيّد هو الرّفْع بالابتداء ، فقال : (( ... فَأَمَّا قَوْلُهُ : حَتَّى النَّكْبَةُ يَنْكُبُهَا ، وَالشُّوكَةُ يُشَاكُهَا ، فَيَجُوزُ فِيهِ الْوَجْهَانِ ، كَذَلِكَ قَيَّدَهُمَا الْمُحَقِّقُونَ ، غَيْرَ أَنَّ رَفْعَ الشُّوكَةِ لَا يَجُوزُ إِلَّا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ خَاصَّةً ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا لَا مَوْضِعَ رَفْعٍ لَهُ ))<sup>(٨)</sup>. ونقل ابن حجر فيه الجواز بتقدير زيادةٍ من ، فقال : ((... وَوَجْهَةٌ غَيْرُهُ بِأَنَّهُ يَسُوعُ عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّ مِنْ زَائِدَةٍ ))<sup>(٩)</sup>. في حين وجّهه العكبري بجواز الأوجه الثلاثة ؛ فالجرّ على أنّ حتّى بمعنى إلى ، والنّصْب على تقدير : يجدُ الشُّوكَةَ ، أو مع الشُّوكَةَ ، أمّا الرّفْع ، ففيه وجهان : أنّه معطوفٌ على الضمير في يُصِيبُ ، أو هو مبتدأ ، والتّقدير : \_\_\_\_\_

(١) فتح الباري ٦٢١/٩ .

(٢) مصابيح الجامع ١٨٠/٣ .

(٣) عمدة القاري ١١٠/٢١ ، وينظر : إرشاد الساري ٣٥٧/٢ .

(٤) البخاري ١١٤/٧ (ح ٥٦٤٠ ، وينظر : ٥٦٤١) ، وصحيح مسلم ١٩٩٢/٤ (ح ٢٥٧٢) ، وفتح

الباري ١٠٤/١٠ . (٥) فتح الباري ١٠٥/١٠ .

(٦) ينظر : الجنى الداني : ٥٤٢ .

(٧) ينظر : المصدر نفسه : ٥٤٩ .

(٨) المفهم ٥٤٧/٦ ، وينظر : فتح الباري ١٠٥/١٠ .

(٩) فتح الباري ١٠٥/١٠ .

(١٧)

حَتَّى الشُّوْكَةُ تَشُوْكَهُ<sup>(١)</sup> . وَقَيَّدَ المَظْهَرِيُّ إِعْرَابَ الشُّوْكَةِ بِالرَّفْعِ وَالجَرِّ ، فَقَالَ : (( يَجُوزُ بَرَفْعِ الشُّوْكَةِ عَلَى أَنَّهَا مَبْتَدَأٌ ، وَيَجُوزُ جَرُّهَا عَلَى أَنَّ حَتَّى بِمَعْنَى الواوِ العَاطِفَةِ ، أَوْ بِمَعْنَى إِلَى الَّتِي هِيَ لِانْتِهَاءِ الغَايَةِ ))<sup>(٢)</sup> . وَبِمَكْنُ القَوْلِ : إِنَّهُ لَا امْتِنَاعَ لِأَيِّ مِنَ الأَوْجُهِ الَّتِي ذَكَرْتُ ؛ وَذَلِكَ لِاحْتِمَالِ وَقُوعِهَا إمَّا بِالتَّصْرِيحِ ، أَوْ بِالتَّأْوِيلِ ..

### المطلب الثاني

#### ما أعرب بثلاثة أوجه من الأفعال

وفيه أربع مسائل :

**المسألة الأولى :** ومن ذلك ما جاء في قوله : (( لَا تَسْأَلُوهُ لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكَرُّهُونَهُ ))<sup>(٣)</sup> . وَهنا يَقِفُ ابْنُ حَجَرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ : لَا يَجِيءُ ؛ لِتَبَيُّنِ أَنَّ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَوْجُهٍ مِنَ الإِعْرَابِ ؛ إِذْ يُعْرَبُ بِالْجَزْمِ جَوَابًا لِلنَّهْيِ ، وَبِالنَّصْبِ عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّ ، وَبِالرَّفْعِ عَلَى الاستِنْفَانِ ، فيقول : (( قَوْلُهُ : (( لَا تَسْأَلُوهُ لَا يَجِيءُ )) فِي رِوَايَتِنَا ، بِالْجَزْمِ عَلَى جَوَابِ النَّهْيِ ، وَيَجُوزُ النَّصْبُ ؛ وَالمَعْنَى : لَا تَسْأَلُوهُ حَشِيَّةً أَنْ يَجِيءَ فِيهِ شَيْءٌ ، وَيَجُوزُ الرَّفْعُ عَلَى الاستِنْفَانِ ))<sup>(٤)</sup> . وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ الرَّفْعَ عَلَى الاستِنْفَانِ هُوَ الوَاجِبُ الأَنسَبُ فِي هَذَا التَّرْكِيبِ<sup>(٥)</sup> ؛ وَذَلِكَ لِاحْتِمَالِ وَقُوعِهِ جَوَابًا لِسُؤَالٍ ، إِذْ يُحْتَمَلُ وُروُدُ السُّؤَالِ عَلَيْهِ ، أَوْ فِي سِيَاقِهِ ، كَأَنَّ يُقَالُ : لِمَ لَا نَسْأَلُهُ ؟ لِيَكُونَ الجَوَابُ : لَا يَجِيءُ فِيهِ شَيْءٌ تَكَرُّهُونَهُ ، أَوْ مَكْرُوهًا ، وَهَذَا هُوَ شَرْطُ البَيَانِيَّةِ فِي الاستِنْفَانِ ، يَقُولُ ابْنُ هِشَامٍ : (( وَيَخْصُ البَيَانِيَّةُ الاستِنْفَانَ بِمَا كَانَ جَوَابًا لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى : (هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبرَاهِيمَ المُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامًا قَوْمٌ مُنْكَرُونَ) <sup>(٦)</sup> ، فَإِنَّ جَمْلَةَ القَوْلِ الثَّانِيَةِ جَوَابٌ لِسُؤَالٍ مُقَدَّرٍ تَقْدِيرُهُ : فَمَاذَا قَالَ لَهُمْ ؟ ؛ وَلِهَذَا فَصَلْتُ عَنِ الأُولَى فَلَمْ تُعْطَفَ عَلَيْهَا ))<sup>(٧)</sup> . وَكَانَ ابْنُ الأَثِيرِ قَدْ تَنَاوَلَ بَيَانَ مَفْهُومِ الاستِنْفَانِ ، وَأَثَرَهُ فِي الكَلَامِ وَمَزَايَاهُ ، فَقَالَ : (( هُوَ حَذْفُ السُّؤَالِ المُقَدَّرِ ؛ وَذَلِكَ ضَرْبٌ مِنَ التَّأْلِيفِ لِطِيفِ الأَمْرِ ، عَجِيبٌ المَغْزَى ، وَلَا تَجْدُ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الحَذُوفِ أَحْسَنَ مَأْخِذًا مِنْهُ ، وَلَا أَطْرَفَ خَيْرًا ))<sup>(٨)</sup> . ثُمَّ بَيَّنَّ أَنَّ الاستِنْفَانَ عَلَى قَسْمَيْنِ :

- (١) ينظر : شرح المصابيح ٤٤/١ ، ومنحة الباري ٢٣٧/١ .  
(٢) ينظر : المفاتيح في شرح المصابيح ٩٠/١ ، للمظهرى ، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢١٥/٣ ، لابن الملقن ، ومصابيح الجامع ١٥٨/١ ، للدماميني ، واللامع الصحيح ٣٠٤/١ - ٣٠٥ ، للبرماوي ، والكوثر الجاري ١٣١/١ ، والتوشيح ٢٢٨/١ ، للسبوطي ، وكوثر المعاني الدراري ٤٠٦/٢ ، للشنقيطي .  
(٣) البخاري ٣٧/١ (ح ١٢٥) ، وينظر : ٧٢٩٧ ، ٧٤٥٦ ، ٧٤٦٢) ، وفتح الباري ٢٢٤/١ .  
(٤) فتح الباري ٢٢٤/١ .  
(٥) استبعد السهيلي النصب بقوله : (( فالنصب فيه بعيد ، وله وجيه ، وهو أن ينصب بمعنى أن )) . أمالي السهيلي : ٨٣ . (٦) الذاريات : ٢٤ - ٢٥ .  
(٧) مغني اللبيب : ٥٠١ ، وينظر : مفتاح العلوم : ٢٦٣ ، للسكاكي ، والبحر المحيط ٥٦/٢ .  
(٨) الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور : ١٣٧ .

(١٨)

الأول : إعادة الأسماء والصفات : وهذا القسم يقع - أحياناً - بإعادة اسم من تقدم الحديث عنه ؛ كقولنا : أحسنتُ إلى زيد ، زيدٌ حقيقٌ بالإحسان . ويأتي - أحياناً - بإعادة صفة ، كقولنا : أحسنتُ إلى زيد ، صديقك القديم أهلٌ لذلك منك . ثم يوضح مزية هذا عن سابقه ، وعلته ، فيقول : (( وهو أحسنٌ من الأول وأبلغ ؛ لانطوائه على بيان الموجب للإحسان ، وتخصيصه ))<sup>(١)</sup> وساق له شواهد من نصوص التنزيل ، فجعل من شواهد قوله تعالى : ( الم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ... )<sup>(٢)</sup> ، إلى قوله : ( ... هم المفلحون )<sup>(٣)</sup> .

والثاني : الاستئناف بغير إعادة الأسماء والصفات ، وجعل من شواهد عليه قوله تعالى : ( وما لي لا أعبد الذي فطرني وإليه ترجعون )<sup>(٤)</sup> إلى قوله : ( ... المكرمين )<sup>(٥)</sup> . وعند تتبع أقوال قسم من العلماء ، يتبين ترجيح رواية الرفع على سائر الأوجه ؛ يقول الكرمانى : (( ... بالرفع استئناف ، والمعنى على الجزم أيضاً صحيح ؛ يعني : لا تسألوه لا يجيء مكره ))<sup>(٦)</sup> . وذهب الكوراني إلى أن الرفع محمول على الخبرية ، فقال : (( وجوز بعضهم الرفع على أنه خبر مبتدأ ))<sup>(٧)</sup> ، في حين حمله السيوطي على الاستئناف<sup>(٨)</sup> ، وكذا فعل ابن زكريا الأنصاري<sup>(٩)</sup> .

المسألة الثانية : ومن ذلك ما جاء في قوله - صلى الله عليه وسلم - : (( لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ، ولا عند غروبها ))<sup>(١٠)</sup> . وقد كانت وقفه ابن حجر عند هذا الحديث لبيان الأوجه الإعرابية للفعل (( يصلي )) ، وآراء العلماء في ذلك ، وتوجيههم ، فيقول : (( قوله فيصلي بالنصب ، والمراد نفي التحري والصلاة معاً ، ويجوز الرفع ، أي : لا يتحرى أحدكم الصلاة في وقت كذا ، فهو يصلي فيه . وقال ابن خروف : يجوز في يصلي ثلاثة أوجه : الجزم على العطف ، أي : لا يتحرى ولا يصلي ، والرفع على القطع ، أي : لا يتحرى فهو يصلي ، والنصب على جواب النهي ، والمعنى : لا يتحرى مصلياً ))<sup>(١١)</sup> .

(١) الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور : ١٣٨ .

(٢) البقرة : ١ - ٤ .

(٣) البقرة : ٥ .

(٤) يس : ٢٢ .

(٥) يس : ٢٧ .

(٦) الكواكب الدراري ١٥٠/٢ ، وينظر : اللامع الصبيح ١٠٤/٢ .

(٧) الكوثر الجاري ٢٥٩/١ .

(٨) ينظر : التوشيح ٢٩٥/١ .

(٩) ينظر : منحة الباري ٣٧٨/١ .

(١٠) البخاري ١٢١/١ (ح ٥٨٥ ، وينظر : ٥٨٣) ، وفتح الباري ٦١/٢ ، وإتحاف المهرة ١٣٩/٩ ،

لاين حجر (ح ١٠٧١٦) ، و ٢٨٧/٩ (ح ١١١٧٠) .

(١١) فتح الباري ٦١/٢ .

(١٩)

ونقل عن الطيبي ترجيحاً للنصب ، وعلّة ذلك فقال : (( ... وقال الطيبي<sup>(١)</sup> : قوله : لا يتحرى ، نفي بمعنى النهي ، ويُصلي بالنصب ؛ لأنه جوابه ، كأنه قيل : لا يتحرى ، فقيل : لم ؟ فأجيب خيفة أن يُصلي . ويُحتمل أن يُقدّر غير ذلك . وقد وقع في رواية القعني في الموطأ<sup>(٢)</sup> : لا يتحرى أحدكم أن يُصلي ، ومعناه : لا يتحرى الصلاة ))<sup>(٣)</sup> . وكان الطيبي قد تكلم على هذا التركيب ، وبين أن

النصب فيه باضمار أن ، ولكونه جواباً للنهي ، وكذا يُمكن حملُهُ على تعلق يُصلي بـ يتحرى ، فكلاهما منهي عنه ، ومُعَلَّل ، فقال : (( لا يتحرى ، نفي بمعنى النهي ، وأقول : فيصلي ، نصب علي إضمار أن ، وهو جواب النهي ، ويجوزُ يتعلّق بالفعل المنهي عنه أيضاً ؛ فالفعل المنهي مُعَلَّل في الأوّل ، والفعل المُعَلَّل منهي في الثاني . أمّا تقدير الثاني فلا يتحرى أحدكم فعلاً يكون سبباً لوقوع الصلاة في زمان الكراهية ؛ وعلى الأوّل كأنه لمّا قيل : (( لا يتحرى أحدكم )) ، قيل : لماذا ينهانا عن ذلك ؟ فقيل : خيفة أن يُصلوا أوّان الكراهية ))<sup>(٤)</sup> . وعند تنبّع الروايات ، وأقوال العلماء يتبيّن أن لا تعارض في وجهي الرّفْع والنصب مع القواعد النحويّة العامّة . أمّا الجزم فإنّ الذي سوّغه أمران :

أحدهما : لفظي .  
معنوي .

أمّا اللفظي : فقد وقع الفعل مجزوماً في رواية عند البغوي ، وفي الموطأ ، إذ جاء مسبقاً بـ لا الناهية ، ممّا يسوّغ العطف عليه بالجزم ، ولفظه : (( لا يتحرّ أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ، ولا عند غروبها ))<sup>(٥)</sup> ، وفي لفظ : (( ... ولا تحيّنوا بصلاتكم طلوع الشمس ، ولا غروبها ... ))<sup>(٦)</sup> . وحمل الكوراني الجزم بالعطف على قوله : لا يتحرى ، فهو نفي بمعنى النهي ، فقال : (( قوله : فيصلي ، بالنصب على معنى نفي الجمع ، أو نفي الصلاة وحدها ، ويجوز الرّفْع على تقدير مبتدأ ؛ أي : فهو يُصلي ، وجوز الجزم عطفاً على : لا يتحرى ؛ لأنّ النفي بمعنى النهي ))<sup>(٧)</sup> . وأيدّ السيوطي معنى النهي ، وألمح إلى ما ذهب إليه البغوي فقال : (( لا يتحرى أحدكم : خبر بمعنى النهي ، أو نهى حرّفه الرواة ؛ فيصلي : بالنصب جواب النفي ، والرّفْع بتقدير : فهو ))<sup>(٨)</sup> . وبعد هذا القول إنّ الأوجه التي ذكرها العلماء في التركيب المذكور كلها مُحتملة ، غير أن الجزم يرجح عليها ؛ لأنه قد تمّ التصريح به ، كما وقع عند البغوي ، والله أعلم ..

(١) ينظر : مشكاة المصابيح ١١١٧/٤ .

(٢) لم أقف على تلك الرواية في الموطأ .

(٣) فتح الباري ٦١/٢ .

(٤) مشكاة المصابيح ١١١٧/٤ ، وينظر : الكواكب الدراري ٢٢٣/٤ .

(٥) موطأ مالك ١٦/١ ح (٣٤) ، وينظر : مصابيح السنّة ٣٨٤/١ .

(٦) مصابيح السنّة ٣٨٤/١ ح (٧٤٥) ، وينظر : مصابيح الجامع ٢٥٤/٢ .

(٧) الكوثر الجاري ٢٥٠/٢ ، وينظر : مصابيح السنّة ٣٨٤/١ .

(٨) التوشيح ٢٦٢/٢ ، وينظر : عقود الزّبرجد ٣٣-٣٤ .

(٢٠)

**المسألة الثالثة:** ومنه ما جاء في قوله: (( ... فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا ... ))<sup>(١)</sup>، إذ ذكر ابن حجر أن في هذا التركيب ثلاثة أوجه من الإعراب مبنية على ما ذكر من تعدد الروايات والطرق، وما يتحصّل من الفعل من دلالات؛ إذ بيّن فيه جواز الرفع والنصب والجرم، فقال: (( قوله: فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا؛ أي: فهو يُغِيثُنَا، وهذه رواية الأكثر؛ ولأبي ذر: أن يُغِيثُنَا، وفي رواية إسماعيل بن جعفر... يُغِيثُنَا، بالجرم ))<sup>(٢)</sup>. ثم تناول ابن حجر أمراً آخر في هذا التركيب، يتعلّق بأصل المادة اللغوية، واختلاف حركة أول الفعل تبعاً لأصل المعنى الدالّ عليه، فقال: (( ويجوز الضمّ في يُغِيثُنَا على أنه من الإغائنة، وبالفتح على أنه من الغيث، ويرجح الأول قوله في رواية إسماعيل بن جعفر: فقال: اللَّهُمَّ اغْنِنَا... وجائز أن يكون من العوث، أو من الغيث، والمعروف في كلام العرب: غننا؛ لأنّه من العوث، وقال ابن القطّاع<sup>(٣)</sup>: غاث الله عباده غيثاً وغيثاً: سقاهم المطر، وأغائهم: أجاب دعاءهم؛ والصيغة الأدلّ على المعاني المقصودة في هذا الحديث، واحتمال التعبير المذكور للمعاني المرادة منه، فقال: (( ... غاث الله عباده غيثاً، وغيثاً: سقاهم المطر، وأغائهم: أجاب دعاءهم، ويقال: غاث وأغاث بمعنى، والرّباعيُّ أعلى. وقال ابن دُرَيْد<sup>(٤)</sup>: الأصل غائهُ اللهُ يَغُوئُهُ غَوْتاً فَاغِيثُ، واستعمل أغائهُ، ومن فتح أوله فمن الغيث، ويحتمل أن يكون معنى اغننا: إعطينا غوتاً وغيثاً ))<sup>(٥)</sup>. وكان ابن دُرَيْد قد تكلم على هذه المادة اللغوية، وبيّن أنّ الأصل فيها الثلاثي، وقد أميت، واستعمل منها الرّباعيُّ، فقال: (( العوث: اسم، يقال: غائهُ اللهُ يَغُوئُهُ غَوْتاً، وهو الأصل، وأغائهُ يُغِيثُهُ إِغَائَةً، فأميت الأصل من هذا، واستعمل أغائهُ يُغِيثُهُ إِغَائَةً ))<sup>(٦)</sup>. وجاء في كتاب الأفعال: (( ... وقيل: غائهم، وأغائهم بمعنى ))<sup>(٧)</sup>. وعند النظر في أقوال سائر اللغويين، ومن تابعهم من شراح الحديث يتبيّن أنّ المعنيين مطروقان في التعبير الوارد في الحديث، مع التصريح بأنّ حملهُ على الرّباعيِّ أعلى؛ جاء في اللسان: (( اللَّهُمَّ اغْنِنَا: بالهمزة من الإغائنة، ويقال فيه: غائهُ يَغِيثُهُ، وهو قليل ))<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري ٢٨/٢ (ح ١٠١٣، ١٠١٤)، وفتح الباري ٢/٥٠١ - ٥٠٨.

(٢) فتح الباري ٢/٥٠٣.

(٣) هو عليّ بن جعفر، المعروف بابن القطّاع الصّقليّ (ت ٥١٥ هـ)، صاحب كتاب الأفعال، وينظر كلامه في كتاب الأفعال ٢/٤٤٢.

(٤) فتح الباري ٢/٥٠٣.

(٥) ينظر: جمهرة اللّغة ١/٤٢٩.

(٦) فتح الباري ٢/٥٠٣، وينظر: المخصّص ١/٢٢٠.

(٧) جمهرة اللّغة ١/٤٢٩.

(٨) كتاب الأفعال ٢/٤٤٣، لابن القطّاع الصّقليّ.

(٩) اللسان ٢/١٧٤، وينظر: الصّاح ١/٢٨٩، والنّهاية ٣/٣٩٣.



(٢١)

وقد وقفَ عندَ هذا التَّركيبِ غيرُ واحدٍ من شَرَّاحِ الحديثِ ، وتابَعُوا اللُّغويينَ في أقوالِهِم ، وما ذهبُوا إليه ، ونقلُوا أقوالَ بعضِ اللُّغويينَ ، وآراءَهُم في المقصودِ من التَّعبيرِ المذكورِ ؛ جاءَ في مطالعِ الأنوارِ : (( قولهُ : فادَعُ اللهَ يَغِيثُنَا - بفتحِ الياءِ - من الغَيْثِ والغَوثِ معاً ، وجوابُ الأمرِ محذوفٌ يدلُّ عليه الكلامُ ... وعندَ أكثرِهِم : يَغِيثُنَا ، على الجوابِ ، ومنهُم من ضمَّ الياءَ ، من الإغائَةِ والغَوثِ ، وهو الإجابَةُ ))<sup>(١)</sup> . وقالَ الدَّمامينيُّ : (( ... فادَعُ اللهَ يَغِيثُنَا - بفتحِ الياءِ وبالجزمِ - على الجوابِ ، ورُويَ برفعِ الفعلِ ، وضمَّ الياءَ ، من الإغائَةِ ، وهي الإجابَةُ ، ولعلَّ الأصلُ : أنْ يُغِيثُنَا ، فحذفتُ أنْ فارتفعَ الفعلُ ، وهل ذلك مقيسٌ ؟ فيه خلافٌ ))<sup>(٢)</sup> .

وعندَ النَّظَرِ في كُلِّ ما تقدَّمَ ، وغيره يظهُرُ لي أنَّ المعنيينِ مُحتمَلانِ في لفظِ الفعلِ (( يُغِيثُنَا )) ؛ فهو يحتمَلُ الإغائَةَ ؛ لأنَّ القومَ شارَفُوا على الهلاكِ ، ويحتمَلُ طلبَ الغَيْثِ ؛ لأنَّ بهم حاجةٌ إليه ؛ لدفعِ أسبابِ الهلاكِ ، أو ما يُؤدِّي إليه . ومن جهةِ الإعرابِ فإنَّ لفظَ الفعلِ ، وتركيبَ الجملةِ يحتمَلُ الأوجهَ الثلاثةَ أيضاً ؛ إذ يحتمَلُ الرَّفْعُ والنَّصْبُ والجزمُ . ويبدو لي أيضاً رجحانُ الجزمِ ؛ لأنَّه جوابُ الطَّلَبِ . أمَّا الوجهانِ الآخرانِ فإنَّهُما مبنيانِ على التَّأويلِ القابلِ للرَّدِّ ، أو القبولِ .

**المسألةُ الرَّابِعةُ :** ومن ذلك ما جاءَ في قولِهِ - صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ - لَمَنْ سألَهُ : أَيُّ الصَّدَقَةِ أفضلُ ؟ : (( أنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحيحٌ حَريصٌ ، تَأملُ الغَني ، وتَحشَى الفَقْرَ ، وَلَا تُمهلُ حَتَّى إِذا بَلَغَتِ الخُلُوفَ ... ))<sup>(٣)</sup> . وهنا يقفُ ابنُ حجرٍ عندَ قولِهِ : (( وَلَا تُمهلُ )) ؛ ليبيِّنَ أنَّ إعرابَهُ على وُجوهٍ ثلاثةٍ ؛ فهو مجزومٌ على النَّهْيِ ، ويجوزُ رفعُهُ على أنَّ لا نافيةً ، ونصبُهُ على أنَّه معطوفٌ على تَصَدَّقَ ، إذ يقولُ : (( قولهُ : وَلَا تُمهلُ ، بالإسكانِ على أنَّه نهيٌ ، وبالرَّفْعِ على أنَّه نفيٌ ، ويجوزُ النَّصْبُ ))<sup>(٤)</sup> . ولم يبيِّنْ علَّةَ النَّصْبِ ، وقد بيَّنها الطَّيبيُّ بالقولِ : (( قولهُ : وَلَا تُمهلُ ، عطفٌ على تَصَدَّقَ ، وكلاهُما خبرٌ مُبتدأٌ محذوفٌ ، أي : أفضلُ الصَّدَقَةِ أنْ تَصَدَّقَ ... ))<sup>(٥)</sup> . وتبعَهُ الكرمانِيُّ فرجَّحَ النَّصْبَ ، وأغفلَ ذَكَرَ الرَّفْعَ ، فقالَ : (( وَلَا تُمهلُ ، بنصبِ اللَّامِ ، وفي بعضها بسكونِها ))<sup>(٦)</sup> ، وتبعَهُ أيضاً ابنُ الملكِ ، فذكرَ النَّصْبَ والجزمَ ، وسكتَ عن الرَّفْعِ<sup>(٧)</sup> .

(١) مطالع الأنوار على صحاح الآثار ١٦٩/٥، وينظر: الكواكب الدراري ١٠٥/٦، والتوضيح

لشرح الجامع الصحيح ٢٤٤/٨، لابن الملقن .

(٢) مصابيح الجامع ٥٤/٣، وينظر: اللامع الصبيح ٤٢١/٤ .

(٣) البخاري ١١٠/٢ (ح ١٤١٩)، وينظر: (٢٧٤٨)، وفتح الباري ٣٧٤/٥ .

(٤) فتح الباري ٣٧٤/٥ .

(٥) شرح المشكاة ١٥٢٦/٥ .

(٦) الكواكب الدراري ١٨٨/٧، وينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٢٨٩/١٠، لابن الملقن .

(٧) ينظر: شرح المصابيح ٤٥٦/٢ .

(٢٢)

وذهب الدماميني إلى القول بالأوجه الثلاثة ؛ إذ أشار إلى جوازها جميعاً من غير تصريح بعلة الإعراب ، فقال : (( ويجوز فيه ثلاثة أوجه : النصب والرفع والجرم ، ووجهها ظاهر ))<sup>(١)</sup> . وانفرد ابن زكريا الأنصاري بالقول بالرفع على الاستئناف ، فقال : (( ولا ثمهل : بكسر الهاء ، وبالجرم على النهي ، وبالنصب عطف على تصدق ، وبالرفع على الاستئناف ))<sup>(٢)</sup> . ويمكن القول بعد هذا إن الأوجه الثلاثة التي ذكرت ، تُوافق - برمتها - القواعد النحوية ، وأقوال النحاة ، مع تفاوت يسير في أي الأوجه أرجح ، وأوفق لمُرَادِ الحديث ومقصوده ..

### المطلب الثالث

#### ما أعرب بأربعة أوجه من الأسماء والأفعال

وفيه ثلاث مسائل :

**المسألة الأولى :** ما جاء في قوله : ((... لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - نُودِيَ إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ ))<sup>(١)</sup> . وهنا يقف ابن حجر عند قوله : (( إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ )) ؛ مبيّناً أن فيه أربعة أوجه من الإعراب :

**الأول :** النصب فيهما على الحكاية .

**الثاني :** إن الصلاة منصوبة على الإغراء ، وجامعة على الحال .

**الثالث :** الرفع فيهما على الابتداء والخبر .

**الرابع :** رفع جامعة صفة للصلاة ، والخبر محذوف .

وقد أجمل ابن حجر ذلك بالقول : (( هو بالنصب فيهما على الحكاية ، ونصب الصلاة في الأصل على الإغراء ، وجامعة على الحال ، أي : احضروا الصلاة في حال كونها جامعة ، وقيل : برفعها على أن الصلاة مبتدأ ، وجامعة خبره ، ومعناه : ذات جماعة ، وقيل : جامعة صفة ، والخبر محذوف ، تقديره : فاحضروها ))<sup>(٢)</sup> . وتتضح هذه الأوجه بشكل أفضل عند الكرمانلي الذي أكد إعراب هذا التركيب بالأوجه الأربعة التي ذكرها ابن حجر ، إذ أوجزها مفصلة ، فقال : (( قوله : بالصلاة ، هي منصوبة على الإغراء ، أي : الزموا ، وجامعة منصوبة على الحال ، وحرّف الجر لا يظهر أثرها في لفظ الصلاة ؛ لأنهما على سبيل الحكاية

(١) ينظر : مغني اللبيب : ٣٢٢ .

(٢) البخاري ٣٤/٢ (ح ١٠٤٥ ، ١٠٥١) ، وفتح الباري ٥٣٣/٢ .

(٣) فتح الباري ٥٣٣/٢ .

(٢٣)

على إعرابها الذي لها قبل وقوعها في هذا التركيب ، وفي بعضها : أن الصلاة - بتخفيف النون - وهي أن المفسرة ، وفي بعضها بتشديدها ، فيكون خبر إن محذوفاً ، نحو : حاضرة ، اللهم إلا إذا تثبت

رواية رفع لفظ جامعة . وقال بعض الفقهاء : جاز فيه رفع الكلمتين أيضاً ، ورفع الأول ، ونصب الثاني ، وبالعكس ((<sup>(١)</sup> . وزاد البرماوي على قول الكرماني : (( وفي إن حرف جر مقدر ، أي : بأن ، ولا تأثير له في اللفظين ، بل هما على وجه الحكاية ))<sup>(٢)</sup> . ويزداد الأمر وضوحاً عند ابن زكريا الأنصاري ؛ إذ ذكر الأحوال الإعرابية للتركيب المذكور آنفاً ، وما يحتمله من تأويلات ، وما جاء فيه من روايات ، فقال : (( نودي : بالبناء للمفعول ، (( أن الصلاة جامعة )) بفتح الهمة ، وتخفيف النون مفسرة ، ورفع الصلاة ، وفي نسخة بتشديدها ونصب الصلاة ، وفي أخرى : نودي بالصلاة جامعة ، فالخبر جامعة إن رفع ، ومحذوف إن نصب ، أي : إن الصلاة حالة كونها جامعة ذات جماعة حاضرة ، ويجوز كسر إن ؛ بتنزل النداء منزلة القول ))<sup>(٣)</sup> . وأجد فيما إليه إغناء للمسألة عن المزيد والإطالة .

**المسألة الثانية :** ومن ذلك ما جاء في حديث مصارع المشركين في بدر من قوله : (( ... فاتاه أبو جهل فقال : يا أبا صفوان ، إنك متى ما يراك الناس قد تخلفت ، وأنت سيد أهل الوادي تخلفوا معك ... ))<sup>(٤)</sup> ، إذ وقف ابن حجر عند هذا التركيب ، وتكلم على ما فيه من روايات ، نتج عنها أربعة أوجه إعرابية للفعل يراك ، تتعلق جميعها بأحوال (( متى )) ، ومعانيها :

**الأول :** إن متى شرطية جازمة ، غير أنها جاءت مكفوفة بـ ما في رواية الكشميهني ، كما ذكر ابن حجر بقوله : (( في رواية الكشميهني وحده : (( متى ما يراك الناس )) ، بزيادة ما ، وهي الزائدة الكافة عن العمل ))<sup>(٥)</sup> ، فالفعل هنا مرفوع ، وحركة الرفع مقدرة على الألف .

**الثاني :** أن متى شرطية جازمة ، والفعل هنا مجزوم بها ، غير أنه في هذا التركيب ليس مضارعاً لرأى ، بل هو مضارع راء ، وقد ذهب ابن مالك في تخريج ثبوت الألف إلى (( أن يكون راء بمعنى رأى ؛ كقول الشاعر :

رأني أبدى بشاشة واصل  
ويألف سنائي إذا كنت غائباً<sup>(٦)</sup>  
و مضارعاً يرأى  
، فجزم فصار يرأى ، ثم أبدلت همزته ألفاً ، فثبت موضع الجزم ، كما ثبتت الهمزة التي هي بدل منها ، ومثله : ( أم لم ينبأ )<sup>(٧)</sup> ، في وقف حمزة وهشام<sup>(٨)</sup> ))<sup>(٩)</sup> ، قال ابن حجر : (( وهي لغة في رأى ))<sup>(١٠)</sup> .

(١) الكواكب الدراري ١٣٢/٦ ، وينظر : التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٣٢١/٨ .

(٢) اللامع الصبيح ٤٦٢/٤ ، وينظر : عقود الزبرجد ٦٩/٢ ، والتوشيح شرح الجامع

الصحيح ٩٣٣/٣ . (٣) منحة الباري ١٢٤/٣ . (٤) البخاري ٧١/٥ (ح ٣٩٥٠) ، وفتح

الباري ٢٨٣/٧ .

(٥) فتح الباري ٢٨٤/٧ . (٦) لم أقف على قائل هذا البيت .

(٧) النجم : ٣٦ .

(٨) ينظر : التيسير في القراءات السبع : ٣٧ .

(٩) شواهد التوضيح : ٧١ .

(١٠) فتح الباري ٢٨٤/٧ .

(٢٤)

والوجه الثالث : أن الفعل مرفوعٌ ؛ لأنّ متى - هنا - أشبهت إذا فلم يُجزم بها ، وقد وجَّهها ابن مالك بقوله : (( أن تكونَ متى شُبَّهتْ بِـ إذا فَأَهْمِلْتُ ، كما شُبَّهتْ إذا بِـ متى فَأَعْمَلْتُ ، كقول النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لعلِّي وفاطمة رضي الله عنهما : )) ( إذا أَخَذْتُمَا مَصَاجِعَكُمَا تُكَبِّرَا أَرْبَعًا وثلاثين ، وَتُسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَتَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ))<sup>(١)</sup> ، وهو في النَّثرِ نادرٌ ، وفي الشَّعرِ كثيرٌ ... ))<sup>(٢)</sup> .

والوجه الرابع : أنّ الفعل المضارع مجزومٌ بِـ متى ، وهو الأصلُ في عملها ؛ وذلك بناءً على ما جاء من الرواية بهذا الوجه ، قال ابن حجر : (( وقع في رواية الأصيلي : متى يرك الناس ، وهو الوجه ))<sup>(٣)</sup> . وكان ابن مالك حمل أحد أوجه إثبات الألف في الفعل بعد متى على لغة الإشباع ، وعدّه أحد الأوجه لإثبات الألف ، فقال : (( الوجه الرابع : أن يكون من باب الإشباع ، فتكون الألف متولدة عن إشباع حركة الراء بعد سقوط الألف الأصلية جزماً ؛ وهي لغة معروفة ، أعني إشباع الحركات الثلاث ، وتوليد الأحراف الثلاثة بعدها ))<sup>(٤)</sup> . وهذا الذي ذكره ابن مالك ، وابن حجر يُغني عن الإطالة ، وفي الغرض .

المسألة الثالثة : ومنه ما جاء في حديث أم زرع : (( ... قالت الأولى : زوجي لحم جمل غث ، على رأس جبل : لا سهل فيرتقى ، ولا سمين فينتقل ... ))<sup>(٥)</sup> . وهنا يقف ابن حجر ؛ ليبيّن أنّ في قوله : (( لا سهل فيرتقى ، ولا سمين فينتقل )) أربعة أوجه من الإعراب ؛ بناءً على ما فيه من تعدد في الرواية :

الأول : الفتح فيهما بلا تنوين .

الثاني : الرفع فيهما على أنّه خبرٌ مبتدأ مضمّر ، أي : لا هو سهل .

الثالث : جواز الجرّ فيهما على أنّهما صفتان لجمل وجبل .

الرابع : قال ابن حجر : (( ... ووقع في رواية عقبة بن خالد عن هشام عند النسائي<sup>(٦)</sup> ، بالنصب منوناً فيهما : لا سهلاً ، ولا سميناً ، وفي رواية عمر بن عبد الله بن عروة عنده : لا بالسمين ، ولا

بالسهل ))<sup>(٧)</sup> .

(١) البخاري ١٩/٥ (ح ٣٧٠٥) .

(٢) شواهد التوضيح : ٧١ - ٧٢ .

(٣) فتح الباري ٢٨٤/٧ .

(٤) شواهد التوضيح : ٧٤ ، وينظر : سرُّ صناعة الإعراب ٢٧/١ .

(٥) البخاري ٢٧/٧ (ح ٥١٨٩) ، وفتح الباري ٢٥٦/٩ .

(٦) لم أقف على شيء من هذا في كتب النسائي .

(٧) فتح الباري ٢٥٩/٩ .

(٢٥)

وعند تتبع أقوال العلماء في هذا التركيب نجد أن أغلبهم لم يذكر فيه سوى ثلاثة أوجه ، ويكاد ابن حجر ينفرد بالقول بإعرابه على أربعة أوجه ؛ إذ ذهب القاضي عياض إلى القول بالأوجه الثلاثة ، وقد أفاض في توضيح تلك الأوجه ، وبسط القول فيها ، وفصل أحوالها مرجحاً فيها الرفع ، ومستنداً عليه بما جاء من شواهد من التنزيل ، وكلام العرب ، فقال : (( ... وقولها : ولا سهل فيرتقى : يجوز فيه ثلاثة وجوه ، كلها مروية : نصب لام سهل دون تنوين ، ورفعها وخفضها منونة ))<sup>(١)</sup> . ثم بين توجيهها لها ، وترجيحها فقال : (( وأعرّبها عندي ها هنا الرفع في الكلمتين ؛ ووجهه أن يكون خبراً لمبتدأ محذوف ، تقديره : لا هو سهل ، أو : لا هذا سهل ، ولا ذلك سمين ، أو : لا الجبل سهل ، ولا اللحم سمين ، فيكون كل واحد من الكلمتين خبراً لمبتدأ محذوف ... ويصح أن يكون سهلاً مبتدأ ، والخبر محذوف مقدر ، أي : لا سهل في هذا مرتقى ، ولا سمين من هذا مننقى ، ومثله قوله تعالى : ( لا بيع فيه ولا خلة )<sup>(٢)</sup> ، فهي بالوجهين ، وتكون لا ها هنا بمعنى ليس ))<sup>(٣)</sup> . ووجه النصب والجرّ بالقول : (( وأما وجه نصب سهل ، فعلى إعمال لا وجعلها ناقصة محذوفة الخبر ، فينصب بها ، والتقدير : لا سهل فيه ، أو منه ، مثل قولهم : لا بأس ولا خوف ، ومنه قولهم : لا حول ولا قوة إلا بالله . وأما خفض فعلى وجهين : على النعت للجبل ، وترك إعمال لا ، وتقديرها ملغاة زائدة في اللفظ لا في المعنى ، وهو أحد وجوهها عند النحاة<sup>(٤)</sup> ، كقولهم : سرت بلا زاد ، وعجبت من لا شيء ، فإن لا ملغاة العمل ، زائدة في اللفظ لا في المعنى ))<sup>(٥)</sup> . وإلى ذلك ذهب الزركشي أيضاً<sup>(٦)</sup> ، ولم يشر الكرمانى في إعراب (( لا سهل )) إلى غير الرفع والجر<sup>(٧)</sup> . وأخذ ابن الملقن بما ذهب إليه القاضي عياض ، ونقل كلامه<sup>(٨)</sup> . وأيد العيني ضمناً ما ذهب إليه ابن حجر من القول بالوجه الرابع في إعراب (( لا سهل ، ولا سمين )) مستنداً بما أشير إليه من رواية عند النسائي<sup>(٩)</sup> . في حين أنكر الدماميني وجهي الرفع والجر ، وأبطل توجيهات القاضي عياض ، ومن وافقه ، فقال : (( قلت : ويلزم عليه إلغاء لا مع عدم التكرير في توجيه الرفع ، ودخول لا على الصفة المفردة مع انتفاء التكرير في توجيه الجر ، وكلاهما باطل ))<sup>(١٠)</sup> . ويؤيد هذا ما اتفق عليه الشراخ من حملها على النعت ، دون الإلغاء .

- (١) بغيّة الرائد فيما ورد في حديث أم زرع من الفوائد : ١٧ .
- (٢) البقرة : ٢٥٤ .
- (٣) بغيّة الرائد : ١٨ .
- (٤) ينظر : مغني اللبيب : ٣٢٩ - ٣٣٠ .
- (٥) بغيّة الرائد : ١٨ .
- (٦) ينظر : التنتيخ لألفاظ الجامع الصحيح ٣/١٠٤٥ .
- (٧) ينظر : الكواكب الدراري ١٩/١٣٢ .
- (٨) ينظر : التوضيح ٢٤/٥٧٠ ، وعقود الزبرجد ٣/٢٤٠ .
- (٩) ينظر : عمدة القاري ٢٠/١٦٩ .
- (١٠) مصابيح الجامع ٩/٤٤ ، وينظر : منحة الباري ٨/٤٠٠ .

(٢٦)  
خاتمة البحث

بعد أن وقفنا على نماذج مما وقف عنده الإمام ابن حجر من نصوص الحديث ، والمواضع التي اختلفت فيها أوجه الإعراب وتعددت ، بسبب تعدد طرق الرواية ، وأثرها في تباين أوجه الإعراب في مواضع كثيرة من نصوص الحديث الشريف ، أسجل هنا أبلغ عبارات الثناء ، على الجهود التي بذلها علماءنا - عليهم رحمة الله ورضوانه - في خدمة الحديث الشريف ، والسنة المطهرة برمتها ، فأنمرت تلك الجهود أسفارا من المؤلفات ، ونفايس من المصنفات في هذا المجال ؛ فشملت جهودهم شرح الحديث النبوي ، وبيان مظاهر الإعجاز فيه ؛ من أوجه البلاغة ، والاستعمالات اللغوية ، فضلا عما وقع فيه من المباحث النحوية ، وما صاحبها من تنوع طرق الرواية ، مما أوقع التباين في أوجه الإعراب .

وأشير هنا إلى أن ما جاء في هذه الصفحات ما هو إلا نماذج يسيرة مما اشتمل عليه ( فتح الباري ) ، وما فتح الله على صاحبه من أنوار العلوم ، وأنواع المعارف ؛ فالذي يطالع هذا الكتاب ، وما أودع فيه من كنوز المعرفة ، ولطائف الإشارات ، وما أحاط به صاحبه من سعة الاطلاع ، وديقة النظر ، يدرك منزلة ابن حجر ، وما أفاض الله عليه من المعارف ، ويدرك قيمة هذا الكتاب الكبير ، والسفر الجليل ، فغدا بذلك بغيره الباحثين ، ومطلب الدارسين ، إذ فاق الكثير مما صنّف في علوم الحديث ، وما كتبت من شروحه في العصور السابقة لعصر ابن حجر ، والعصور التي تلت .

أسأل الله تعالى أن يكون قد وفقت فيما قدمت ، وأستغفره وأتوب إليه ، والحمد لله أولاً وآخراً .

## ثَبَّتُ الْمَصَادِرُ

## القرآن الكريم

- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) ، تحقيق : مركز خدمة السنّة والسيرة ، بإشراف د. زهير بن ناصر الناصر، مجمّع الملك فهد لطباعة المصحف بالمدينة ، ومركز خدمة السنّة لسيرة النبويّة بالمدينة ، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م . - ارتشاف الضرب من لسان العرب : محمّد بن يوسف ، أبو حيّان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، تحقيق د. مصطفى أحمد النّماس ، مطبعة المدني ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- إرشاد السّاري لشرح صحيح البخاري : أحمد بن محمّد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القنبي المصري ، أبو العباس شهاب الدّين (ت ٩٢٣هـ) ، المطبعة الكبرى الأميريّة - مصر .
- الأزهية في علم الحروف : علي بن محمّد النّحوي الهروي ، تحقيق : عبد المعين الملّوحي ، مجمع اللغة العربيّة بدمشق ، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .
- الأصول في النّحو : أبو بكر محمّد بن السّري بن سهل النّحوي المعروف بابن السّراج (ت ٣١٦هـ) ، تحقيق : عبد الحسين الفتلي ، مؤسّسة الرّسالة ، لبنان - بيروت .
- إعراب ما يشكّل من ألفاظ الحديث النّبوي : أبو البقاء عبدالله بن الحسين بن عبدالله العكبري البغدادي محبّ الدّين (ت ٦١٦هـ) ، حقّقه وخرّج أحاديثه وعلّق عليه : د. عبد الحميد هندواوي مؤسّسة المختار للنّشر والتّوزيع ، مصر - القاهرة ، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
- إعراب القرآن : أبو جعفر النّحاس أحمد بن محمّد بن إسماعيل بن يونس المرادي النّحوي (ت ٣٣٨هـ) ، وضع حواشيه وعلّق عليه : عبد المنعم خليل إبراهيم ، منشورات محمّد علي بيضون ، دار الكتب العلميّة - بيروت ، ط١، ١٤٢١هـ .
- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم : العلّامة، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السّبتي ، أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ) ، تحقيق : د. يحيى إسماعيل ، دار الوفاء للطباعة والنّشر والتّوزيع - مصر ، ط١، ١٤١٩ - ١٩٩٨م .
- ألفيّة ابن مالك : محمّد بن عبدالله ، ابن مالك الطّائي الجبالي ، أبو عبدالله ، جمال الدّين (ت ٦٧٢هـ) ، دار التّعاون .
- أمالي السّهيلي : أبو القاسم عبد الرّحمن بن عبدالله الأندلسي (٥٠٨ - ٥٨١) في النّحو واللّغة والحديث والفقّه ، تحقيق : محمّد إبراهيم البنّا ، مطبعة السّعادة .
- أوضح المسالك إلى ألفيّة ابن مالك : عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن يوسف ، أبو محمّد ، جمال الدّين ، ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق : يوسف الشّيخ محمّد البقاعي دار الفكر للطباعة والنّشر والتّوزيع .
- البحر المحيط في التّفسير : أبو حيّان ، محمّد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيّان ، أثير الدّين الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) ، تحقيق : صدقي محمّد جميل ، دار الفكر - بيروت ، ١٤٢٠هـ .
- بغية الرّائد فيما ورد في حديث أمّ زرع من الفوائد : تصنيف الشّيخ الفقيه الأجلّ القاضي الحافظ ، أبي الفضل عياض بن موسى اليحصبي - مخطوط .
- التّذييل والتّكميل في شرح كتاب التّسهيل : أبو حيّان الأندلسي ، تحقيق : د. حسين هندواوي دار القلم - دمشق ، ودار إشبيليا ، ط١ .
- تفسير البيضاوي - أنوار التّنزيل وأسرار التّأويل : ناصر الدّين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشّيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) ، تحقيق : محمّد عبد الرّحمن المرعشلي دار إحياء الثّراث العربي - بيروت ، ط١، ١٤١٨هـ .
- تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن : أبو عبدالله محمّد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي ، شمس الدّين القرطبي (ت ٦٧١هـ) ، تحقيق : أحمد البردوني ، وإبراهيم أطفيش دار الكتب المصريّة - القاهرة ، ط١، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .

- التلخيص شرح الجامع الصحيح للبخاري : تأليف الإمام العلامة محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) ، حققه : أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .
- التفتيح لألفاظ الجامع الصحيح : محمّد بن بهادر بن عبدالله التركي ، بدر الدين الزركشي ، تحقيق : يحيى بن محمّد علي الحكمي ، مكتبة الرشد ، ط١ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- التوجيه النحوي وأثره في دلالة الحديث النبوي الشريف - دراسة في الصحيحين : د. نشأت علي محمود عبد الرحمن ، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت ، ط١ ، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م .
- التوشيح شرح الجامع الصحيح : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : رضوان جامع رضوان ، مكتبة الرشد - الرياض ، ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح : سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي ، المعروف بابن الملّقن (ت ٨٠٤هـ) ، تحقيق : دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث ، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر .
- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد : محمّد بن يوسف بن أحمد ، محبّ الدين الحلبي ثمّ المصري ، المعروف بناظر الجيش (ت ٧٧٨هـ) ، دراسة وتحقيق أ. د. علي محمّد فاخر وآخرين ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع - القاهرة ، ط١ ، ١٤٢٨هـ .
- التيسير في القراءات السبع : عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ) ، تحقيق : أوتو تريزل ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط٢ ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م .
- الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام والمنثور : نصر الله بن محمّد بن محمّد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ، أبو الفتح ، ضياء الدين ، المعروف بابن الأثير الكاتب (ت ٦٣٧هـ) تحقيق : مصطفى جواد ، مطبعة المجمع العلمي ١٣٧٥هـ .
- الجمل في النحو : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ) ، تحقيق : د. فخر الدين قباوة ، ط٥ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
- الجنى الداني في حروف المعاني : أبو محمّد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبدالله بن علي المرادي المصري المالكي (ت ٧٤٩هـ) ، تحقيق : د. فخر الدين قباوة ، والأستاذ محمّد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م .
- جمهرة اللغة : أبو بكر محمّد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين - بيروت ، ط١ ، ١٩٨٧م .
- حاشية الصبّان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك : أبو العرفان محمّد بن علي الصبّان الشافعي (ت ١٢٠٦هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .
- الحدود في علم النحو : أحمد بن محمّد بن محمّد البجائي الأبيدي ، شهاب الدين الأندلسي (ت ٨٦٠هـ) ، تحقيق : نجاه حسن عبدالله ، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة العدد : ١١٢ - السنة ٣٣ - ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م .
- خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب : عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي - القاهرة ، ط٤ ، ١٤٠٦هـ - ١٩٩٧م .
- الخصائص : أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب - ط٤ .
- ديوان زهير بن أبي سلمى : تحقيق : علي حسن فاعور ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ .
- سنن ابن ماجة : ابن ماجة أبو عبدالله محمّد بن يزيد القزويني ، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ) ، تحقيق : محمّد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .



- سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، ضبط وتصحيح : محمد عدنان بن ياسين درويش ، دار إحياء التراث العربي- بيروت ، ط ١ ، ٢٠٠٠م .
- سنن الدارمي : أبو محمد عبدالله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي ، التميمي السمرقندي (ت ٢٥٥هـ) ، تحقيق : حسين سليم أسد الداراني ، دار المغني للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية ، ط ١ ، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م .
- السنن الكبرى : أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني ، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ط ٣ ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .
- السنن المأثورة للشافعي : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل ، أبو إبراهيم المزني (ت ٢٦٤هـ) ، تحقيق : د. عبد المعطي أمين قلجعي ، دار المعرفة - بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٦ .
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك : تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر- بيروت .
- شرح أبيات سيبويه : يوسف بن أبي سعيد الحسين بن عبدالله بن المرزبان ، أبو محمد السيرافي (ت ٣٨٥هـ) ، تحقيق : د. محمد علي الرّيح هاشم ، راجعه : طه عبد الرؤوف سعد مكتبة الكليات الأزهرية ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة - مصر ، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك : علي بن محمد بن عيسى ، أبو الحسن ، نور الدين الأشموني الشافعي (ت ٩٠٠هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- شرح التسهيل للمرادي : تحقيق : محمد عبد النبي محمد أحمد ، مكتبة جزيرة الورد ، مكتبة الإيمان - المنصورة ، ط ١ ، ٢٠٠٦م .
- شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو : خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الجرجاوي الأزهرى ، زين الدين المصري ، وكان يعرف بالوقاد (ت ٩٠٥هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- شرح جمل الزجاجي : جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق : علي محسن عيسى مال الله ، عالم الكتب .
- شرح الرضي على الكافية : رضي الدين محمد بن الحسن الإسترابادي (ت ٦٨٦هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م .
- شرح السيوطي على مسلم ، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج : عبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : أبي إسحاق الحويني الأثري ، دار ابن عفان للنشر والتوزيع ، السعودية - الخبر ، ط ١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م .
- شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية : محمد بن محمد حسن شرّاب ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م .
- شرح شواهد المغني : عبد الرحمن بن أبي بكر ، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، وقف على طبعه وعلق حواشيه : أحمد ظافر كوجان ، مذيّل وتعليقات : الشيخ محمد محمود الشنقيطي ، لجنة التراث العربي ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .
- شرح الكافية الشافعية : جمال الدين بن محمد بن مالك بن عبدالله الطائي ، تحقيق : أحمد بن يوسف القادري ، دار صادر- بيروت ، ط ٢ ، ٢٠١٠م .
- شرح المشكاة - الكاشف عن حقائق السنن : شرف الدين الحسين بن عبدالله الطيّبي (ت ٧٤٣هـ) ، تحقيق : د. عبد الحميد هنداوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة - الرياض ، ط ١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م .

- شرح مشكل الآثار : أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري ، المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ) ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، مؤسّسة الرسالة ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
- شرح مصابيح السنّة للإمام البغويّ : محمد بن عزّ الدين عبد اللّطيف بن عبد العزيز بن أمين الدّين بن فرشتا ، الرّوميّ الكرمانيّ ، الحنفيّ ، المشهور بـ ابن الملّك (ت ٨٥٤هـ) ، تحقيق ودراسة : لجنة مختصّة من المحقّقين ، بإشراف : نور الدّين طالب ، الناشر: إدارة النّفاة الإسلاميّة ، ط١ ، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
- شرح المفصّل : موفّق الدّين بن يعيش (ت ٦٤٣هـ) ، عالم الكتب- بيروت .
- شرح النّوويّ على مسلم : أبو زكريّا محيي الدّين يحيى بن شرف النّوويّ (ت ٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- شعر ابن ميّادة : جمعه وحقّقه : د. حنا جميل حدّاد ، راجعه وأشرف على طباعته : قدي الحكيم ، مجمع اللّغة العربيّة بدمشق ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- شواهد التّوضيح والتّصحيح لمشكلات الجامع الصّحيح : محمد بن عبد الله ، ابن مالك الطّائي الجباني ، أبو عبد الله ، جمال الدّين (ت ٦٧٢هـ) ، تحقيق : د. طه محسن ، مكتبة ابن تيميّة ، ١٤٠٥هـ .
- الصّاح ، تاج اللّغة وصاح العربيّة : أبو نصر ، إسماعيل بن حمّاد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين- بيروت .
- صحيح ابن حبّان : محمد بن حبّان بن أحمد بن حبّان بن معاذ بن معبد، التّميميّ، أبو حاتم، الدّارميّ، البُستيّ (ت ٣٥٤هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسّسة الرّسالة - بيروت، ط٢ ، ١٤١٤-١٩٩٣ .
- صحيح البخاري : الإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاريّ (ت ٢٥٦هـ) ، الطبعة الأميريّة .
- صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيريّ النّيسابوري (ت ٢٦١هـ) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التّراث العربي- بيروت .
- عقود الزّبرجد على مسند الإمام أحمد في إعراب الحديث : عبد الرّحمن بن أبي بكر، جلال الدّين السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : حسن موسى الشّاعر، مجلّة الجامعة الإسلاميّة بالمدينة المنورة .
- علل النّحو : محمد بن عبد الله بن العبّاس ، أبو الحسن ، ابن الورّاق (ت ٣٨١هـ) ، تحقيق : محمود جاسم محمد الدرويش ، مكتبة الرّشد - الرّياض - السعوديّة ، ط١ ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري : أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي ، بدر الدّين العينيّ (ت ٨٥٥هـ) ، دار إحياء التّراث العربي- بيروت .
- فتح الباري شرح صحيح البخاريّ : الإمام أحمد بن عليّ بن حجر العسقلانيّ (ت ٨٥٢هـ) ، دار السّلام بالرّياض ، ودار الفيحاء بدمشق .
- الكافية في علم النّحو : ابن الحاجب جمال الدّين بن عثمان بن عمر بن أبي بكر المصريّ الإسنيّ المالكي (ت ٦٤٦هـ) ، تحقيق : د. صالح عبد العظيم الشّاعر، مكتبة الآداب - القاهرة ، ط١ ، ٢٠١٠م .
- الأدب المفرد بالتعليقات : محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاريّ، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ) ، حقّقه وقابله على أصوله : سمير بن أمين الزّهيري ، مكتبة المعارف للنّشر والتّوزيع - الرّياض ، ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- كتاب الأفعال : علي بن جعفر بن علي السّعدي ، أبو القاسم ، المعروف بابن القطّاع الصّقلّي (ت ٥١٥هـ) ، عالم الكتب ، ط١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م .

- **الكتاب** : عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء ، أبو بشر، المُلقَّب سيبويه (ت ١٨٠هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمَّد هارون ، مكتبة الخانجي- القاهرة ، ط٣ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- **الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري** : محمَّد بن يوسف بن علي بن سعيد ، شمس الدِّين الكرماني (ت ٧٨٦هـ) ، دار إحياء التُّراث العربي- بيروت .
- **الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري** : أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمَّد الكوراني (ت ٨٩٣هـ) ، ضبطه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه : محمَّد بن رياض الأحمد ، دار الكتب العلميَّة- بيروت ، ط١ ، ٢٠١٢ .
- **كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري** : محمَّد الخضر بن سيِّد عبد الله بن أحمد الجكني السَّنقيطي (ت ١٣٥٤هـ) ، مؤسَّسة الرِّسالة - بيروت ، ط١ ، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- **الكنَّاش في فنِّي النحو والصِّرف** : أبو الفداء عماد الدِّين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمَّد ابن عمر بن شاهنشاه بن أبوب ، الملك المؤيِّد، صاحب حماة (ت ٧٣٢هـ) ، دراسة وتحقيق : د. رياض بن حسن الخوَّام ، المكتبة العصريَّة للطباعة والنَّشر، بيروت - لبنان ، ٢٠٠٠م .
- **اللامع الصَّبيح بشرح الجامع الصَّحيح** : شمس الدِّين البرماوي، أبو عبد الله محمَّد بن عبد الدَّائم بن موسى النُّعيمي العسقلاني المصري الشَّافعي (ت ٨٣١هـ) ، تحقيق ودراسة : لجنة مختصَّة من المحقِّقين بإشراف نور الدِّين طالب ، دار النوادر، سوريا ، ط١ ، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
- <sup>٤</sup> - **اللُّباب في علل البناء والإعراب** : أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري البغدادي محبُّ الدِّين (ت ٦١٦هـ) ، تحقيق : د. عبد الإله النَّبهان ، دار الفكر- دمشق ، ط١ ، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م .
- **لسان العرب** : محمَّد بن مكرم بن علي ، أبو الفضل ، جمال الدِّين ابن منظور الأنصاري الرُّويضي الأفرقي (ت ٧١١هـ) ، دار صادر- بيروت ، ط٣ ، ١٤١٤هـ .
- **اللمع في العربيَّة** : أبو الفتح عثمان بن جنِّي الموصلِي (ت ٣٩٢هـ) ، فائز فارس ، دار الكتب الثقافيَّة - الكويت .
- **المُخصَّص** : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيِّدة المرسي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق : خليل إبراهيم جفَّال ، دار إحياء التُّراث العربي - بيروت ، ط١ ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- **المسائل النَّحويَّة في كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر** : د. ناهد بنت عمر بن عبد الله العتيق ، مكتبة الرُّشد - ناشرون ، ط١ ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
- **مشارك الأنوار على صحاح الآثار** : القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السَّبتي المالكي (ت ٥٤٤هـ) ، المكتبة العتيقة ، ودار التراث .
- **مشكاة المصابيح** : محمَّد بن عبد الله الخطيب العمري ، أبو عبد الله ، وليُّ الدِّين، التَّبْرِيْزي (ت ٧٤١هـ) ، تحقيق : محمَّد ناصر الدِّين الألباني ، المكتب الإسلامي - بيروت ، ط٣ ، ١٩٨٥ .
- **مصابيح الجامع** : محمَّد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمَّد ، المخزومي القرشي ، بدر الدِّين المعروف بالدَّمَاميني، وبابن الدَّمَاميني (ت ٨٢٧هـ) ، اعتنى به تحقيقاً وضبطاً وتخریجاً : نور الدِّين طالب ، دار النوادر - سوريا ، ط١ ، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م .
- **مصابيح السُّنَّة** : محيي السُّنَّة ، أبو محمَّد الحسين بن مسعود بن محمَّد بن الفرَّاء البغوي الشَّافعي (ت ٥١٦هـ) ، تحقيق : د. يوسف عبد الرَّحمن المرعشلي ، محمَّد سليم إبراهيم سمارة ، جمال حمدي الذهبي ، دار المعرفة للطباعة والنَّشر والتَّوزيع ، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- **مطالع الأنوار على صحاح الآثار** : إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي ، أبو إسحاق ابن قرقول (ت ٥٦٩هـ) ، تحقيق : دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التُّراث - وزارة الأوقاف والشؤون الإسلاميَّة - دولة قطر .

- **معاني القرآن** : أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور الدَيْلمِيُّ الفراء (ت ٢٠٧هـ) ، تحقيق : أحمد يوسف النجّاتي ، محمد علي النجّار ، عبدالفتاح إسماعيل الشلبي ، الدار المصرية للتأليف والترجمة - مصر ، ط ١ .
- **معاني القرآن وإعرابه** : إبراهيم بن السري بن سهل ، أبو إسحاق الزجاج (ت ٣١١هـ) ، عبد الجليل عبده شلبي ، عالم الكتب - بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م .
- **المعجم الأوسط** : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين - القاهرة .
- **معجم شواهد العربية** : عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي - القاهرة ، ط ٣ ، ٢٠٠٢ .
- **المعجم الكبير** : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي ، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، ط ٢ .
- **مغني اللبيب عن كتب الأعراب** : عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبدالله ابن يوسف ، أبو محمد جمال الدين ، ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ، تحقيق : د. مازن المبارك ، ومحمد علي حمد الله ، دار الفكر - دمشق ، ط ٦ ، ١٩٨٥ .
- **المفاتيح في شرح المصابيح** : الحسين بن محمود بن الحسن ، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضرير الشيرازي الحنفي المشهور بالمطهر (ت ٧٢٧هـ) ، تحقيق ودراسة : لجنة مختصة من المحققين بإشراف : نور الدين طالب ، دار النوادر ، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية ، ط ١ ، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م .
- **مفتاح العلوم** : يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت ٦٢٦هـ) ، ضبطه وكتبه هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط ٢ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- **المفصل في صنعة الإعراب** : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد ، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ) ، تحقيق : د. علي بو ملح ، مكتبة الهلال - بيروت ، ط ١ ، ١٩٩٣ .
- **المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية** : بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (ت ٨٥٥هـ) ، تحقيق : أ. د. علي محمد فاخر ، أ. د. أحمد محمد توفيق السوداني ، د. عبد العزيز محمد فاخر ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، القاهرة - جمهورية مصر العربية ، ط ١ ، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م .
- **المقتضب** : أبو العباس محمد بن يزيد المبرّد (ت ٢٨٥هـ) ، تحقيق : محمد عبد الخالق عزيمة عالم الكتب - بيروت .
- **المقدمة الجزولية في النحو** : عيسى بن عبد العزيز بن يلبخت الجزولي البربري المراكشي ، أبو موسى (ت ٦٠٧هـ) ، تحقيق : د. شعبان عبد الوهاب محمد ، راجعه : د. حامد أحمد نيل ، د فتحي محمد أحمد جمعة ، مطبعة أم القرى - دار الغد العربي .
- **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري** : حمزة محمد قاسم ، مكتبة دار البيان - دمشق .
- **منحة الباري بشرح صحيح البخاري** : زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين أبو يحيى السنكي المصري الشافعي (ت ٩٢٦هـ) ، اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه : سليمان بن دريع العازمي ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، الرياض - المملكة العربية السعودية ، ط ١ ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
- **منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل** : محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبوع بهامش شرح ابن عقيل .
- **موطأ الإمام مالك** : مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ) ، تحقيق : بشار عواد معروف - محمود خليل ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٢هـ .

- **الميسر في شرح مصابيح السنّة** : فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله ، شهاب الدّين الثّوريّسّني (ت ٦٦١هـ) ، تحقيق : د. عبد الحميد هنداوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ط٢ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨ م .
- **النحو المصفّى** : محمّد عيد ، مكتبة الشّباب .
- **النهاية في غريب الحديث والأثر** : مجدالدّين أبو السّعادات المبارك بن محمّد بن محمّد بن محمّد بن عبدالكريم الشّيبانيّ الجزريّ ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ) ، المكتبة العلميّة- بيروت ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م ، تحقيق : طاهر أحمد الزّاويّ ، محمود محمد الطّناحيّ .
- **همع الهوامع في شرح جمع الجوامع** : عبد الرّحمن بن أبي بكر ، جلال الدّين السّيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي ، المكتبة التّوفيقيّة - مصر .

The narration of Hadith was and still representing a basis of a variety of studies and researches related with the Prophetic hadith. This is because their impact of the multiplicity of grammatical aspects and the difference in semantic and pragmatic meaning as well as the religious aims and so on .

One of the aspects of the difference in the narration is and its multiplicity in the hadith is that its affection in the variety of grammatical. This has been included in the in the books of hadith explanation. As far as the grammatical rules allow such variety and change in the grammatical analysis depending on the speaker's intentions and desire, the hadith is based on the scientists' views who are concerned with revealing the meaning of hadith, and how was their attitude towards such difference due to the difference was due the variety of narration and aims and the difference in the aims .

Thus, this study was about the views of IbnHajar about the difference in the grammatical analysis in his book fathalbari' as well as what other scientists refer to from the views and opinions